

شرح منظومة أصول الفقه وقواعده لابن عثيمين (2/3) | الشيخ عبد الرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

الغالب ينزل منزلة اللقاء. افضل الغائب ينزل منزلة الا كثير جدا في الشريعة كان عندنا مساعد او اصول امور دينية معتبر في

الشريعة في الاف المسائل. بل قال بعض العلماء ان - 00:00:00

يعني ايها الحق في قلوب كثيرة والشريعة كلها فيها عيون كثيرة لانه لا يمكن الوصول دائما يعني مثلا باب الشهادات اتخذ الشارع في بعض الاحوال الواحد وفي بعض الاحوال يشاهدون في بعض الاحوال بثلاثة وفي بعض الاحوال ايش؟ باربعة الشهادة لا تزيد -

00:00:40

ايش؟ افضل لكنه ظن هذا اعتبره الشاة لان الوصول الى شو معنى انه ضيق؟ انه ممكن ان يكون غير صح؟ يعني يوجد الان اذا هذا

الظرف اصبح باطل ولذلك الذي تبين ايش؟ خطره - 00:01:20

الاستمتاع والاستجمار كذلك بالنسبة لدخول الشهر شهر رمضان وغير في رمضان يكفي شهادة واحد. فتى فانه قد يخطئ. ومع ذلك

يدخل الشاب اليهود بشهادة واحد. مع الشهادة واليقين اول التوكل هذا يكفي لكن واحد اثنين لا تظن لكنه - 00:02:39

انت الان لو جاك واحد قال لك والله فيه حادث سير على الطريق هذا واحد هل تتيقن من الكلام هذا؟ يعني يصير عندك ظن انه

موجود هذا النادي وعشرة كل الناس صدقيني ثقات يقولون لك حادث في حادث سير في الشارع الفلاني - 00:04:12

اذا وصى العشر او خمسطعش تتيتيم ولا تتيقن؟ خلاص تيقن. هذا طبيعة النفس تتوارد عليها العلم عند الطرق وصلت الى درجة العلم.

فاصل الكلام ان هذه القاعدة معتبرة في الشريعة. ودليلها - 00:04:42

الاستقراء. نصوص الشريعة كثيرة جدا تدل على الاحتجاج بخبر الاحات. وخبر الاحاد ان لم تحتسب الفرائض فهو غضب. والنصوص

شهادة كثيرة على اعتبار الظن الله عز وجل كان ينشد رسله احد - 00:05:02

منها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كان يرسل افاق ومع ذلك كانت تقوم به الحجة البلاغ وهكذا اذا النصوص كبيرة جدا في

الاحتجاج بالظن ولكن كما يقول العلماء هو الظن الغالب - 00:05:32

وهو الظن المعتبر الذي قامت عليه الادلة. هذه القاعدة الاولى وهذه لم يذكرها المؤلف بنصها لم يذكرها النار بنصفها ولو ذكرت بنصها

كان لان الاستثناء اخير اللي في البيت الثالث من - 00:06:02

اذا تبين الظن خطأ هذا الاستثناء ليس القاعدة التي ذكرها المؤلف هو من القاعدة العامة. من القاعدة الكبرى اللي ذكرناها قبل قليل.

والمؤلف ادرجها ما بينها لكن ينبغي ان يعرف هذا طيب - 00:06:22

ان المعتبر في العبادات الظن وهذه الجملة عند الاصولي عند الفقهاء يبينون ما معنى ان الظن في العبادات افضل. مراده ظن المكيف.

ظن المكلف. يعني في العبادات ظن المكلف ما معنى ظن المكلف هنا - 00:06:55

ما يعتقده الكلة ما يقصده بعمله. وليس المراد هنا الظن انما ظن وقصد هذا يكفي في العبادات لكن ما معنى هذا؟ ما معنى هذه

القاعدة؟ تتضح اكثر اذا اه ذكرنا مزيد من القيود التي يكتبها الفقهاء على هذه القاعدة - 00:07:45

يقولون المعتبر في العبادة ظن مكلف. لا نفس الامر هذه الادارة بصفتها كاملة. ويمكن ان يضيف اليها المعتبر في تصحيح العبادة

اجتماع الظن المكلف او توافق او تطابق الظن المكلف - 00:08:25

مع ما في نفس الامر. فاذا لم يتطابقا فالمعتبر ظنوا كالناس كيف؟ اذا هم المكلف ان هذا الماء طهور. فتوضاً به وتأكد بعد انه طويل.

العبادة؟ صحيح صحيحا هذا شق الشق الاول من القاعدة طيب اذا يتطابق ظنه والواقع - [00:09:15](#)

وش المعتبر؟ الواقع ولا الظن؟ الواقع. والظن طبعاً لها استثناءات لها استثناءات لو ظن ان الماء طهوها ثم تبين انه نجس. هم

يقولون المعتبر ايش؟ ظن المقيم لكن يستثمرون بعد هذا وش يقولون؟ الا اذا تبين ان الظن ايش؟ خطأ. لكن لو - [00:10:05](#)

يبقى مضت عبادته فالمعتبر وبهذا من القواعد الضرورية هنا في هذه المسألة قاعدة فقهية كبيرة ايضاً يعني مسائل كثيرة انه لاعبها

بالظن اذا تبين خطؤه وهذا يصلح مقيد للقاعدة الاولى اللي هي اكبر - [00:10:45](#)

القاعدة الثانية التي ذكرناها وذكر المصنف اه اه وهي اصغر من التي قبلها. لكن في سورة اخرى هي اكثر ما يعنيه الفقهاء بهذه

القاعدة. يقولون لو قلنا ان الماء نجس. فتوضاً ثم تبين انه - [00:11:25](#)

كان طهوراً. ما هو المعتبر عند الله؟ من طيب هو كان يلتقي يوم يتوضاً يقولون صلاة باطلة ووضوءه باطل. سبحان الله. ويلزمه

اعادة الصلاة. لان المعتبر في العبادات ظن المقدس. لا ما هو في نفس الامر. بخلاف المعاملات - [00:11:55](#)

لو ان انسان يعرف ان هذا الثور او يظن انه نجس وعندنا اشياء اخرى بس قال بصلي بهالثوب لو جلس عادي ثم غسلته وزوجته

طيب ما حكم صلاته قالوا لان العبرة في العبادات ما في ظل المكلف لا ما في نفس الامر - [00:12:35](#)

طيب لو جاء واحد يقول له لو واحد نذكر التعليم لو ان الانسان الان يعرف الشر اشهد ان صلى وهو يظن انها ليست قبلة هو تبين لما

سأل انها هي صلاة - [00:13:15](#)

قالوا ليش؟ قالوا باي العبرة في العبادات الظن. ظن مكلف لامة في الاسلام وافق الله عليه لماذا تدخل تبطل صلاتك نبوذ عدة علاج

ذكر بعض العدة وبعضهم علتين بعضهم ثلاثة العلة الاولى وهي اهمها - [00:13:55](#)

ان العبادات لابد لها من نية وقصد صحيح. وهنا قصده فاسد. فاذا كان القصد فاشلاذه ايش؟ فاسدة. قال صلى الله عليه وسلم انما

الاعمال بالنيات. ولا عمل الا بنية في قاعدة النيات. والامور بمقاصدها. ثانياً ان - [00:14:25](#)

والتلاعب في العبادات لان التلاعب معناه انه لا يوافق الشرع. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم من عمل عملاً ليس عليه امرنا فهو

ايش؟ فهو من فالذي يعبث بالعبادة - [00:14:55](#)

تعب بها هي مردودة عليه. اذا الاول انه لم يجزم بنيته. بل بنية فاشلة. نية باطلة. فوجود النية كذلك. والعمل الا بنية. والامر انه لم يرد

الشريعة. اذا حصل انه شرط شرطة صحة العمل كلاهما عنده ايش - [00:15:15](#)

منتقد وهو اخلاص او نية في تأمين ثالث يقولون ان العبادات محض حق الله عز وجل. فلا بد ان يكون القصد فيها صحيحاً. خالصاً لله

عز وجل. بخلاف المعاملات فهي حق آدم ولذلك سيأتي المصححون اذا وافقت الواقع وان خالفت القصد. يعني حتى ادم. ماشي -

[00:15:45](#)

ولا يحتاج الى صدق ولا اخلاص واحد تطلبه دين لازم تصير نيتك صافية وراضي وسعيد ولا طبعاً النية لا ثواب الا المعاملات لا تحتاج

الى نية الى صحتنا بخلاف ايش؟ عبادات - [00:16:25](#)

من بيان هذه القاعدة وهي قاعدة تعتبر الثانية او الثالثة ثلاث قواعد القاعدة الأولى الذم الظن في العيوب ما هي الظن في العبادة؟

المعتبر. الاولى لا غيرها اللي قبلها والثانية ها - [00:16:55](#)

طيب استثناء طيب متى هذا؟ اذكرها الان خطأ عنها قاعدة ايش يقولون؟ لا عبرة بالظن. اذا تبين خطؤه. مع انه تبين خطأ. ان ذكرت

عليه لو ان انسان صلى يظن انه على وضوء. يظن انه على وضوء. ثم بعد الصلاة تبين انه لم يكن متوضاً انه او ان - [00:17:35](#)

يعني تبين ان ظنه كان ايش خطأ غير صحيح ولذلك ان تصحح العبادة لا تصح العبادة الا بامر من الموافق الظن الواقع. يكون في ظن

واقع ايش؟ متطابق. متطابقة. الا اذا - [00:18:25](#)

لم يعرف هذا الصحيحة يأتي فيها الظن. وسنبقى بعد قليل ان شاء الله طيب هذه القاعدة اللي لا عبرة هل فيها استثناءات؟ يعني هل

في ظن؟ تبين خطؤه نمشي صحيح. ايه نعم. في شروط نعم في استثناءات ها؟ لا لا في المعاملات كلها في العبادات ما يجينا -

المعاملات الظن كله اذا كان خطأ ما في مشكلة. هي الاصل ها؟ كيف؟ لو شك الصلاة مثلا؟ لا لا ظن مثلا ثوب القاهر صلوا فيه ثم

انتهت الصلاة تبين انه فيه ناس - [00:19:45](#)

طيب ابوه اذا ما يعبر عنه الفقهاء باب ايش؟ التروك هذا اذا كان في العبادة فظننت انك امورك جيدة وشروطك كلها موجودة ثم تبين

انك مثلا ثواب الثقة عليه نجاسة - [00:20:05](#)

النجاسة من باب الطرق عند العلماء. من باب ايش؟ التبوك. فالصحيح من قول العلماء انه يعفى عن ذلك. والعبادة تكون مضت صحيحة. هذا استثناء هذا ايش؟ استثناء ففي استثناء اخر نعم في استثناء اخر وكلها طبعاً خلافية. لكن هذا على الراجح. استثناء

اخر - [00:20:45](#)

لو ان انسان شك في ضعفته. شك في الطلوع الفجر وهو يريد الصيام يوم عرفة. ثم فاكل وشرب ثم تبين ان اكله وشربه وقع بعد

طلوع الفجر ما حكم صيامك؟ ليش؟ لان الاصل صحيح لان الاصل هذا خطأ - [00:21:15](#)

يقول كثيرون ففي من الاخوة يقول صحيح وان خطأ مبكر اكل وشرب بغير هذا تعليم جميل ولا عبرة ان الله عز وجل لا الاكل

والشرب. من اكل وشرب الاثر ثم صلى. جيد. طيب خلوكم معي - [00:21:55](#)

اذا هكذا نعم. طبعاً هل مسألة جمهور الفقهاء جمهور الفقهاء؟ جمهور الفقهاء يرون انه لا يصح صيامه ليش؟ لانه ظن تبين بعد خطأ

فيكون اكل وشرب في وقت ايش؟ الصيام ومن اكل وشرب في وقت الصيام وهو عام فصيامه باطل. هذا تعليل واطل - [00:22:45](#)

عندما يعينونه بانه جهل الحال. فحكم حكم الناس حكم حكم؟ حكم الناس. ويستدلون عليه بحديث الحاكم رضي الله عنه هذه

المقاليين المنشور انه كان يضع عقال اسود وعقال ابيض ويأكل حتى يتبين له العقال الابيض - [00:23:25](#)

الاسود ثم قال انك لعليط انما هو سواد الليل وبياض النهار ولم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم ايش؟ بالقضاء. عذره بالجهل. جهله

بالحكم وجهله في الحال. وهذا هو ومذهب جماعة من السلف واختاره شيخ الاسلام ابن تيمية والشيخ ابن تيمية رحمه الله اما اكثر

العلماء فيفتون بان - [00:24:03](#)

فصيامه باطل وعليه القضاء. وهو مذهب اكثر الفقهاء وهو فتوى اللجنة الدائمة عندنا وفتوى الشهب العزيز رحمه الله انتبه للفرق بين

المسألتين متى يقال؟ الاصدقاء في نفسي بسألك المسألة نفسك انت متى يقال الاصدقاء اللي - [00:24:33](#)

اذا شكنا في الاذان طلوع الفجر. اذا شك ولم يتبين له انه معه فهنا نقول ما دامك شارع فالاصدقاء الليل. واضح الان؟ لكن اذا وتبين

لك ولذلك الجنون تنتقد متى يقولون الجمهور - [00:25:03](#)

مثل واحد محبوس دخول وقت الفجر اللي عند الساعة هذي نعرف وقت لو ما عرفنا الان الساعة على كل الاحوال لكن هذي تفترض

ايام زمان ما كان في ساعات وفي شخص ما يميز عن الساعات يشعر هذا اذا انتبه - [00:25:33](#)

فلا تخلط بين النساء. طيب. هل في استثناء اخر؟ ايضا في استثناء اخر نختم اخر مثال يستثنى قاعدة من دفع الزكاة لشخص يظن

فقيرا فبال ايش هذه فيها خلاف بين العلماء والرابع انه تجزيه الزكاة تجزيه الزكاة - [00:26:13](#)

رحمنا الله واياكم. طيب باقي عندنا القاعدة الاخيرة وهي العبرة في المعاملات الايش؟ بما في نفسك العبرة في المعاملات بما في

نفس الامر لا بما في ظن المقدس. طيب هذه لها امثلة - [00:26:53](#)

ايضا عندهم كثيرة مثال من الجهة هذا لو ان الانسان اراد ان يزوج بغى يزوج بنته وبنته غير راضية تقول انا ما بهذا الزوج لكنه

ارغمه. ارغمه في وقت العدد قبل ان يبدأ العهد رضيت راحت له امه اقنعتها بالزواج - [00:27:23](#)

عقد النكاح ما علموه ان البنت رضيت ولد هو اصلاً عاقد عاقد وش اللي في ظنه المكلف هنا ان البنت غير راضية لكن من الذي في

الواقع؟ انها راضية ما حكم - [00:28:03](#)

شارع القهوة والشاي. سعيد لماذا؟ القهوة والقهوة وين؟ لان العبرة بما في نفس الامر يعني بما في الواقع لا بما في ارسل لي رقم واحد

مثال شخص معه سيارة بيعنيه سيارة - [00:28:23](#)

مستعجل شاف واحد يعني بغى الذي في ظن المكلف انه لا يجوز ان يبيع هذه السيارة ليست ملك الدعوة. ان اباه توفي قبل ان يتم الديانة. وهو وارثه الوحيد فباع السيارة بعد يعني وقع البيع بعد وفاة الاب - [00:28:43](#)

فانتقلت ملكية السيارة من الاب اليه يوم ما حكم البيع في هذا اليوم يعتبر صحيح لان العبرة بما في نفس الامر. وليس الا في بطنك وهكذا لو كان قد وكله - [00:29:33](#)

ثم تدعى يظن انه وكيل. قال تراني انا رجعت كتابتك او غير صحيح غير صحيح هي العبرة بما في نفس الامر لا بما في ظن هو كان يظن انه وكيل. لكن الحقيقة ان وكالة ايش؟ الغي. اذا يلزم - [00:30:03](#)

استرجع البيع. ونيجي هنا عاد الى مسألة بيع الفضولي. وهذي ستأتينا انما يسر اخر مسألة في هذا الدرس. او هذا اللقاء مشهد ما حكم بيع الفضول او التصرف؟ هل تبيعها مرتبطة به؟ اخر بيت اه اه في هذا اللقاء ان شاء الله - [00:30:43](#)

طيب هذا ما يتعلق هذه القاعة طيب السؤال في هذه القاعدة كيف؟ لازم كما علم كلام الفقهاء ان العبرة بالواقع لا بما في ظن الجمهور هذا كلام الكفار يعني خيلنا نعطيكيم مثال يعني - [00:31:03](#)

لو ان امرأة غاب عنها زوجها شاملة وشتنتين ويعني فيها دور الدين مثلا ضعف وجهل. راح سنتين زوجة وهي تظن انها على ذمة زوجها كيف؟ ما دامه ما جاء ولا علمني ولا انفق علي ولا ابى اتزوج. طبعاً لا يجوز ان تتزوج - [00:31:53](#)

المخطوط المفقود له احكام خاصة. لابد ان تذهب الى القاضي والقاضي يحكم بتربصها مدة معينة وبعد هذه المدة تتزوج او تخطب الفسخ. فسخ النكاح فيفسخ القاضي النكاح. ثم تعتد وتتزوج. على تفاصيل هذه المسألة - [00:32:33](#)

لكن قالت له وهذا يحصل احياناً في المواد البعيدة والاماكن البعيدة عن العلم ويحصل منها الاشياء هذي ما حكم باطل المرأة اللي على ذمة زوج نكاح هو باطل بالاتفاق. هذه خلاف. لكن افرض انه عقب شهر من زواجها او اسبوع او سنة او - [00:32:53](#)

جاهم الخبر ان زوجها ميت من سنتين. هم. من سنتين تيقن ان مات من سنتين وش يصير توازن؟ صحيح ولا باطل صحيح تزوج. لا تتزوج بعد وفاته وبعد خروجها من عدة الوفاة. في سنتين قعدت سنة الوفاة - [00:33:33](#)

هي اكيد خرجت من العدة العدة اربعة اشهر وعشرة ايام. ان لم يكن عليها عندها حمل. فيكون الزواج فيه اعتباراً بما في نفس الامر. لكن هي طبعاً تكون ائمة على هذا الفعل - [00:34:03](#)

لكن الزواج نحكم بصحته من حيث صار. فعلى هذا قس. طيب. نعم وبعد فترة هو اكتشف ان هو حي ورجع هل ده وزن للشخص الثاني ده يعتبر بطن ايه هنا بتجري عليه الاول. هنا تعتد طبعاً يعني لو جاء الزوج فرضنا انها ما مات الزوج تزوجت وجاء الزوج - [00:34:20](#)

جاء الزوج الزوج يطالب بزوجه لانها زوجته لم يطلقها ولم ينفسخ نكاحها. الا اذا كان فسخه قاضي او آ عملوا تربصاً فسخ النكاح بطريقة عن طريق المحكمة الشرعية فاعاده تفصيل عند العلماء. لكن الان في الصورة هذي اذا ما في قاضي - [00:34:50](#)

ما في كلام ترجع زوجها الاول لكن بعد الاستبراء. تستبرأ بحيضة حتى لا تكون حامل من الاول فان كانت حامل عفوا ممن تزوجته ثانياً ان كانت حامل فحتى تضع الحمل - [00:35:10](#)

فاذا وضعت الحمل رجعت الى زوجها طبعاً المقصود انه يعني يطأها بعد ذلك والا هي تكون معه ما في مشكلة هي زوجته لكن لا يجوز ان يطأها حتى تستبرأ اما بحيضة اذا كانت تحيض او بوضع الحمل اذا كانت حامل نعم - [00:35:29](#)

ينسب لابيه ولد شبهة هذا ده النكاح الشبهة ينسب الى صاحب المني. صاحب المني وان كان آ زوجها هو ذاك لكن هذا نكاح شبهة طيب في احد عنده سؤال اخر سؤال يا شيخ نعم - [00:35:49](#)

ايه مثل ايش والله شوف يعني تختلف ما هي بكلها واحد يسأل عن ادوات التقنية هل تعتبر في حكم اليقين او الظن تختلف؟ انت سألت سؤال مثلاً محدد اللي هو دخول وقت الصلاة. دخول وقت الصلاة يعتبر ظن ما هو يقين - [00:36:11](#)

الساعة الان اذا جت الساعة مثلاً كذا هو ظن يعتبر ليس مثل الرؤية العينية اللي يراها الانسان اشرقت الشمس غربت الشمس وظن قد تزيد الدقيقة دقيقتين وواقع هذا حيث الواقع موجود الان - [00:36:44](#)

موجود الان احيانا الساعة يقول لك اه غروب الشمس كذا واحيانا تشوفها لا باقي دقيقتين باقي ثلاث لان المكان متسع وهم اخذوا من هالزاوية او اخذوا من هذه الزاوية او او يحصل خطأ اصلا منهم نفسهم مثل الان قضية دخول الفجر. يعني قد يكون فيها اشكال زادت دقيقة او دقيقة هذا موجود وهذا ظن - [00:37:01](#)

وهذا اللي عليه مشايخنا انهم يعتبرون هذا ظن ما يعتبرون هذا يقين وعازيزين نقرأ يا شيخ لكل وسواس ثم علي النفس نعم هذي قاعدتان او مسألتان المسألة الاولى متعلقة الشك غير المؤثر - [00:37:21](#)

والمسألة الثانية مسألة حديث النفس وحكمه سنبدأ بالمسألة الاولى او القاعدة الاولى. يقول العلماء الشك لا يؤثر في ثلاث حالات شك ما هو الشك؟ الشك والتردد بين امرين يحصل عند انسان تردد هل حصل كذا او كذا؟ ولا يجزم باحد الامرين. ويدخل في هذا الشك غلبة الظن. لان الشك عند الفقهاء - [00:38:07](#)

غلبة الظن ويشمل الوهم الشك عند الفقهاء اوسع اطلاقا من الشك عند الاصوليين فاذا تردد الانسان بين امرين. فالاصل ان هذا الشك معتبر وله احكام الشك في الطهارة الشك في الصلاة الشك في الصيام الشك في الزكاة الشك في الحج - [00:38:36](#)

القاعدة العامة في الشكوك انها تلغى وترجع الى اليقين. هذه قاعدة الشك العامة الا في استثناءات معينة لكن القاعدة العامة في الشكوك انك تلغي الشك وترجع الى ايش؟ اليقين. فمن شك هل صلى او ما صلى؟ يعني انت الان تشك مثلا هل صليت العصر ولا ما صليت؟ وش نقول - [00:39:08](#)

ترجع لليقين اليقين انك ما صليت يعني ما برأت ذمتك انت تشك الان في براءة الذمة طيب يا شكيته ثلاث ركعات او اربع ركعات في صلاة الظهر او العصر تطرح الشك وتبني على اليقين ثلاث ركعات الاقل. دائما اليقين هو الادنى والاقبل - [00:39:34](#)

اذا شكيته في الطواف هل وستة او سبعة؟ وش تخليه ستة وتزيد واحد وهكذا وننبه الى ان الطواف ليس فيه عمل بغلبة الظن على الصحيح المشهور عند الفقهاء. فلا يقاس على الصلاة. الصلاة يعمل فيها بغلبة الظن. لماذا؟ لان فيها ايش - [00:39:54](#)

جابر ما هو الجابر هنا؟ سجود السهو اما الطواف فيه جابر ما في شيء يجبر ولذلك القياس قياس الطواف على الصلاة قياس مع الفارق يا صناع الفارق وذكره الطواف متى شكيته - [00:40:20](#)

تعمل باليقين. اما قول بعض العلماء انه يبني ايضا على غضب الظن هذا القول فيه نظر بل هو ضعيف واللي عليه الفقهاء انه يبني على اليقين. يبني على اليقين ولا يقاس بالصلاة الصلاة فيها نص خاص ولا يقاس لانه فيه فرق ظاهر بين هذه وهذه - [00:40:36](#)

طيب فما هو الشك الذي لا يعتبر؟ ولا يؤثر قالوا ثلاثة انواع النوع الاول اذا كان الشك بعد فراغ العبادة يعني الان صليت سلمت وقعدت اذكر الله وشكيته كنت صليت ثلاث ولا اربع - [00:41:02](#)

الحكم لا تلتفت لهذا الشك لان الصلاة مضت بيقين. فلا يلتفت الى الشك خلاص انتهت انت كنت متيقن منها والا لو اعتبرنا الشك في هذه الحالة دخلنا في دوامة الوسواس - [00:41:39](#)

ودخلنا في تكليف ما لا يطاق فهذا فرع من فروع قاعدة الشك لا يرفع اليقين ولا يؤثر على اليقين فالصلاة مضت صحيحة في يقين لا عاد تلتفت الى ما جاء بعدها - [00:42:04](#)

لكن هنا تنبيه. تنبيه بعض الاخوة قد لا يميز بين الشك بعد العبادة واليقين بعد العبادة يعني احنا نتكلم عن الشك لكن لو انك تيقنت انك ما صليت الا ثلاث ركعات شو الحكم - [00:42:20](#)

تعمل بهذا اليقين بالاتفاق هذا لا اشكال فيه فلو شكيته بعد انتهاء الصلاة هل صليت ثلاثا او اربعا ماذا تفعل في تفصيل تفصيل فان كان هذا الشك بعد فاصل قصير عفوا هذا اليقين بعد فاصل قصير - [00:42:41](#)

دقيقتين ثلاث اربع خمس عشر دقائق الى ربع ساعة يعتبر فاصل قصير في هذه المسألة نقول تأتي بركعة كاملة وتسجد للسهو تأتي بركعة كاملة طيب اذا كان هذا التيقن بعد ساعة او ساعتين - [00:43:11](#)

نقول بطلت الصلاة لانها مضت على غيري موافقة الشرع. فالشرع يقول اربع جبت ثلاث وكل عمل فهو رد فعليك ان تأتي بصلاة جديدة تصلي اربع ركعات مثال اخر وانتهيت من الطواف وانت في السعي شكيته هل طفت سبعة ولا ستة - [00:43:34](#)

وش الحكم لا تلتفت لهذا الشك لا تلتفت لان الشك بعد العبادة لا يلتفت مثال اخر رميت الجمرات وبعد ما رجعت الخيمة قمت

تهوجست. انا اظن اني ما رميت الا ست يا الربيع الا خمس الا اربع الا ست الا سبع الا - [00:44:00](#)

ايش حكم هذا الشك لا يلتفت اليه وهذا من محاسن هذه الشريعة هذا ما يتعلق بهذه القاعدة طيب لو قال لك شخص انا ما شكيت

هل فعلت كذا او كذا؟ انا شكيت في اصل العبادة هل اتيت بها او لم اتي بها - [00:44:24](#)

هذه مسألة اخرى يعني كون اكتشاف بعد صلاة العصر هل صليت الظهر ولا ما صليت؟ ايش نقول لك صلى الظهر لان العصر انك ما

صليت انما كلامنا في القاعدة هنا وكلام العلماء رحمنا الله واياهم في انك شكيت في عبادة انت متيقن انك اتيت بها - [00:44:50](#)

لكنك شكيت شككت في عددها او في بعض اركانها او في بعض واجباتها هذا الشكل لالتفت اليه. نعم يكفي غلبة الظن في العبادات

حتى لو غلب على ظنك انك اخطيت لا تلتفت لان هذا عند الفقهاء كله يعتبر شك - [00:45:11](#)

الشك بمراتبه الثلاثة الوهم والشك وغلبة الظن كله عندهم واحد الفقهاء كله واحد عندهم اي نعم اي نعم الشك يدققون في انواع

المدارك الفقهاء ايوه خلونا نقول اذا تيقنت غير اذا شكيت - [00:45:41](#)

بعد فراغ العبادة اذا شكيت مو اذا تيقنت انتبه نبهنا عليها تو ما طلبنا امثلة نقول كلام كله في الشك. اما اليقين معتبر اليقين ايش

طيب الحالة الثانية الحالة الثانية - [00:46:36](#)

الشخص صاحب كثرة الشكوك مو بالضرورة ان يكون موسوس لكن كثير الشكوك كثير الوسوس مو بالضرورة ان يكون موسوس

على الاصطلاح المشهور خاصة عند المعاصرين الان اللي هو مرض الوسوسة القهرية او غيره - [00:46:58](#)

لا المقصود انه كثير الشكوك دائم يشك وان لم يصل الى الحالة المرضية. اللي هي مسألة مرض الوسواس انما صاحب وسواس كثيرة

دائم يوسوس دائم يهوجس دايماً فهذا ايضا عند الفقهاء شكه غير معتبر. شكه غير - [00:47:17](#)

معتبر لان المشقة في الشريعة تجلب ايش التيسير قد وادلت هذه المسألة هي ادلة هذه القاعدة ما جعل عليكم في الدين من حرج لو

قلنا له اعتبر كل وسواسك في معتبرة - [00:47:38](#)

ما عاد بنصلي ويترك الصلاة يكون مدخل عظيم الشيطان على هذا الرجل ولذلك الشريعة تغلق مداخل الشيطان الشيطان الوهم

الوهم وليس الوهم الوهم. الوهم هو الشك الضعيف الشك ايش الضعيف او الخواطر التي لا تستقر في الذهن - [00:47:56](#)

وهي ادنى مراتب الشك. ادنى مراتب الشك يسمى الوهم يعني يأتي خطرات لكنها ما تصل الى درجة الشك هذا يحصل لجميع الناس

وحقيقتها انها راجعة الى حديث النفس لكن حديث النفس - [00:48:38](#)

قد يكثر قد يكون احياناً يصير فيه جزم في بعض الصور اما الوهم لا لكن بينهما عموم وخصوص من وجه الوهم ايضا غير مؤثر.

يعني اذا جاء خطر في بالك انها الثالثة ولا الرابعة مجرد خاطر. اترك هذا الخاطر. كم من صلاتك على الوضع الاول - [00:49:00](#)

لا تلتفت اذا توهمت انك احدثت لا تلتفت ولذا قال النبي صلى الله عليه وسلم وهو من اصول هذه المسألة سئل عن الرجل يجد شيء

في الصلاة قال لا ينصرف حتى يسمع صوتاً او يجد لان هذه اوهام - [00:49:29](#)

اوهام الاوهام غير معتبرة الوهم في الشريعة غير معتبر ثم قال او تك وهما مثل وسواس فدع لكل وسواس يجي به لكع لكع هنا يريد

به المؤلف او الناظم الشيطان - [00:49:56](#)

ولكع في اللغة المراد به اللئيم الخبيث الجاهل الاحمق العيي وقد يطلق على الصغير ايضا لجهله واذا اطلقت على الكبير فيقصدون بها

انه صغير العقل قليل الحلم قليل الفهم او احمق - [00:50:16](#)

لكن يريد بها المؤلف هنا الشيطان بقرينة الوسواس والوسواس صاحبه ابليس قام قال الله عز وجل من شر الوسواس الخناس الذي

يوسوس في صدور الناس صاحب الوسواس الوسواس قد يدخل في الوهم - [00:50:39](#)

لانه خواطر خواطر خواطر متجمعة وقد يدخل في الصورة الاولى لكثرة ايش الوسواس يدخل في هذا ويدخل في هذا احياناً يكون

كذا احياناً الشخص الذي عنده وسواس هذا لا يلتفت الى الشكوك ابداً - [00:51:13](#)

لا في الصلاة ولا في الطهارة ولا في الطلاق ولا في الايمان والنذور ولا في الاغتسال ولا في غيرها وعلاجه انه يمشي ولا يلتفت. لا بد

يكون عنده عزم قوي - 00:51:36

يمشي ولا يلتفت. لا تلتفت اذا صار عندك وسوسة لا تلتفت الى الورا. لا تعيد ولا تكرر. ولا تقبل اي اي وسواس جاءك به ابليس. اعتبر نفسك على الامر الاول وامظي - 00:51:56

ودائما شغلك اعتبره الصحيح لان الوسواس لا يلتفت اليها ولذلك من الفوائد الجميلة التي ذكرها الناظم رحمه الله في بعض المسائل قال الموسوس لا يصح طلاقه الا عند القاضي. ولذلك هذا هذي مسألة تريح - 00:52:11

المساكين المرضى بمرض الوسواس يجونا احيانا يصيحون عند المفتي يعني لا اريد المفتي يعني سماحة المفتي بارك الله في كل مفتن يفتي والله يجون بعضهم يكون طلقت زوجتي وهذي اول ما رأيته عند احد مشائنا قبل يمكن - 00:52:29
تسعة وثلاثين سنة وثمانية وثلاثين سنة جاءه واحد الله يتمتع به الشيخ زيد ابن ابراهيم الحميدي انا وياه في مجلس علم وجاه واحد جلس قبال الشيخ وسط الحلقة وقرب من الشيخ واحنا نشوفه ونسمع كلامه - 00:52:53

وكل ما سأل الشيخ سؤال كان يسأل كثير عن الطلاق قال ما عليك شيء ما عليك شيء ما عليك طلب ما عليك طلب ما عليك احنا كنا تونا اول سنة نطلب العلم عند الشيخ - 00:53:17

يقول طلاق وهو يقول ما علي طلاق طلع الرجال سألنا الشيخ قلنا شلون الشيخ تقول ما علي الطلاق؟ قال هذا موسوس هذا ايش؟ الموسوس. والموسوس عند الفقهاء له احكام خاصة - 00:53:35

له احكام خاصة ولذلك من الغلط ان الانسان يفتي في مسائل الموسوسين وهو ما هو بطالب علم متمكن او عالم متمكن هذا غلط غلط يوديهم في مصائب ودواهي يفسد عليهم دينهم وحياتهم الدنيا - 00:53:48

لذلك لا تفتي عند على المؤسسين خل المشايخ يفتون وعلى كل حال الموسوس له احكام وله سياسة ايضا ولو كل يصبر على الموسوس طيب انتهينا من المسائل التي لا يؤثر فيها الشك ثم قال ثم حديث النفس معفو فلا حكم له ما لم يؤثر عمله. هذا حديث النفس الخطرات التي تأتي على - 00:54:08

او ما يردده الانسان بينه وبين نفسه. وان لم يكن خاطر قد يكون حتى عزم ما لم يكن من اعمال القلوب لكن من اعمال البدن من اعمال اللسان مثل حدث نفسه ان ينذر لكنه ما نذر. او حدث نفسه انه ان فعل كذا وكذا سوف يذبح كذا وكذا. او حدث - 00:54:35
كونه سيطلق زوجته او حتى حدث نفسه ان زوجته طالق او قال في نفسه زوجتي طالق طالق طالق طالق مرة بس في نفسه كله حاجز في خاطره هل يعتبر هذا الفعل مؤثر؟ حديث النفس لا. والدليل قول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:55:04

ان الله جل وعلا عفا عن امتي عما حدثت به انفسها ما لم تعمل به او تكلم ما لم تعمل او تكلم تعمل الطلاق مثلا كتبه في ورقة هذا عمل - 00:55:26

لكن الفقهاء يقولون طلاق الكتابة كناية ليس صريح ليش كناية؟ يعني انا الحين مثلا عبد الرحمن الودعان كتبت مثلا هي طالق انا الحين كتبتها هل تطلق زوجتي انتبه ترى بعض الاخوة هاذك يسمونه الفقهاء كناية. الكناية لابد فيها ايش - 00:55:46
انا لو كتبت يا طالق ونويت وقصدت زوجتي انطلقت سواء ارسلت الرسالة ولا ما ارسلتها؟ ارسلت رسالة الجوال او ما ارسلتها كتبت بس ما ارسلتها خلاص يكفي الكتابة لو كتبتها في ورقة يعني لو كتبتها في ورقة مو في رسالة جوال كتبت - 00:56:13

زوجتي طالق وحطيتها في مخابك تطلق ولا ما تطلق اعطيت هي ولا ما اعطيت هي مو لازم تاصلها حتى لو لو الانسان طلق زوجته في المجلس عنده رجايل قال ترى زوجتي طالعة - 00:56:33

وزوجته مثلا في مدينة اخرى تطلق ولا ما تطلق؟ فبلوغ الطلاق ليس هو الطلاق والطلاق عند المحكمة او القاضي ليس هو الطلاق بالضرورة قد يكون طلق قبل وقد يكون طلق عند القاضي. حسب المسألة - 00:56:49

اذا حديث النفس غير معتبر. غير معتبر ما لم يعمل مثل ما ذكرنا او يتكلم. يقول نذر علي ان افعل كذا والله لافعلن كذا نادرا العين حصل كذا لاصومن كذا - 00:57:08

هنا يلزمه لانه تكلم تكلم به اما اذا كان مجرد حديث نفس ولذلك انتبه. كثير من الناس يسألون يقول لك والله انا نذرت اني افعل كذا

مسألة اللي يفتي لازم يسأل يقول ايش - 00:57:25

يقول تكلمت ولا ما تكلمت لا والله ما تكلمت قلت بس في نادي قلته في نفسي قلتوا ايش ؟ في نفسي. اذا كان قال قلته في نفسي هذا لا يعتبر قول حقيقة شرعا ولا لغة. ولا يعتبر له حكم - 00:57:52

هذا مجرد حديث نفس طلع صوت يعتبر تكلم لكن اذا لم يطلع صوت هل يعتبر او لا يعتبر محل نظر واحتمال لكن اذا خرج صوت وهو قاصد في قاصد لا - 00:58:09

الناس ما قصد يحدث نفسه بس ما عنده قصد الامور ايش من مقاصدها مثل او لو ان شخصا طلق زوجته بلسانه بس ما قصد يقول انت طالق يقول انت هبله - 00:58:34

يقول انت هبله انت مجنونة مثلا لكن طلعت من غضب انت طالق ولا قصدها ابدًا هل يعتبر طلاق ؟ لا. الامور بمقاصدها ما يعتبر فلا ما يعتبر ما يعتبر طلاق في هذه الحالة والله - 00:58:51

طيب نفتح مجال للأسئلة بس ما نزيد من ثلاثة الى خمسة عشان نقرأ اللي بعدها طيب تفضل كلام بينه وبين نفسه ايه اخرج صوت يأخذ احكامه بحسب الكلام اللي قاله - 00:59:11

يأخذ احكامه ارأيت لو ان انسان لعن انسانا في قلبه هل يعتبر لعن ولا عليه اثم ولا شيء واحد حمقان انت عليه وغاضب ولا تحبه وتكرهه. وتبي تلعه بس ما يجوز اللعن. تقوم تلعه في قلبك. ما بكيفك - 00:59:34

بكرة ما يترتب عليها اثم لان حديث نفس حديثنا لكن من يوم يتكلم لو في غرفة مسكرة ويطلع صوت لعن الله فلانا يترتب لاحكام اللعن الشرعية تفضل لا الصريح لا يحتاج الى نية - 00:59:52

يعني كون الانسان يقول زوجته انت طالق ما يحتاج انه ينوي انه طلاق هذا ما يحتاج نية لكن ابشركم قاصدا يتكلم اذا كان ما قصدوا الكلام اصلا هو يبغى يقول كلمة وطلعت كلمة الطلاق. هذا ما يعتبر. لكن هو تكلم بالطلاق قصدا - 01:00:23

يا ابو طلاق الطلاق اذا قلت طالق ما يحتاج الى نية هذا الصريح ما يحتاج الى نية. هو صريح الخطرات الهم والخواطر نعم ويحفظك عمل القلب اعتقادات هذه حكمها حكم القلب. فان كانت حديث نفس يعني خطرات فما تعتبر لكن ان كان - 01:00:44

جزم كما لو شك في وجود الله عز وجل وجزم بهذا الشك. وصار يتردد عنده واصبح شاكا ما تكلم. هذا كفر. ولذلك الردة بالقول والفعل والترك والشك هو الفعل تكون بالقول - 01:01:21

وبالفعل وبالاعتقاد احسنت وبالشك وبالترك خمسة كلها يكون بهذه في عند اهل السنة والجماعة خمسة كل الخمسة هذي الترك طبعًا في الصورة المشهورة اللي فيها خلاف بين العلماء اللي هي الصلاة. او ترك العمل هذان صورتان. ترك مطلق العمل او ترك الصلاة. لا اعرف لها مثال ثالث - 01:01:40

الترك تفضل ايش ايوه هذي مسألة اخرى ما نتحدث عنها الان اللي هي مين الطلاق اللي يسمونها او الحلف بالطلاق هذي لها احكام اخرى. الجمهور طبعًا يوقعونه وبعض السلف لا يوقعها ويذكر عن علي رضي الله عنه - 01:02:09

وعن شريح ومذهب داود الظاهري ويذكر عن عكرمة وجماعة من السلف وهو خير شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم قل لي عليه فتوى اكثر المشايخ الان ان الطلاق اذا قصد به الحث او المنع فهو يمين - 01:02:38

الله اعلم نعم الصوت الصوت ما نتحدث يا اخوان عن مسائل الطلاق هالحين لا نروح ندخل في مسألة الطلاق. احنا ذكرناها كمثال لكن جاوبك على سؤالك من طلق ثلاث تطليقات ورا بعض - 01:02:54

هذي لها صور كثيرة ما هي صورة وحدة ولا ثنتين واجد. لكن نذكر لك صورة او صورتين باختصار. لو قال انت طالق طالق هذي واحدة لانها تأكيد لو قال انت طالق انت طالق هذي ثلاث - 01:03:14

لكن على اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية الثاني والثالثة بدعة فلا تقع لانها محرمة وعلى المشهور عند الفقهاء انها تقع. تقع وفيه الصورة الثالثة لتطبيق الثلاث وهي اذا قال انت طالق بالثلاث. انت طالق بالثلاث او انت طالق ثلاثا فهذه اعظم فيها خلاف بين العلماء -

01:03:33

والصحيح انها تقع واحدة والله اعلم لا حد يسأل يا اخوان خارج الموضوع. الاسئلة خارج الموضوع في الاخير ما عندنا مانع. في اخر
الدرس ها تعدينا اجل نأخرك يا شيخ. يلا عشاننا. اذا انت جاي متعني يا شيخ - [01:03:57](#)
ما عليه شي ما عليه شي ما لم تستقر اذا استقرت صارت شكا الخطرات ما تستقر لكن استقرت واصبحت شكا واصبحت جزما
اصبحت مؤثرة. لكن لو تجيه كل يوم هذا اللي قال فيه النبي هذا صريح الايمان - [01:04:18](#)
هل الفرق بين الشك المؤثر والشك غير المؤثر؟ نعم اللي بعده يا شيخ قال الناظم رحمه الله تعالى والامر للخور فبادر الزمن. الا اذا دل
دليل فاسمعني فذاك ذو عين وذاك الفاضل. وان يراعى الفعل مع قطع - [01:04:40](#)
والامر بعد النهي للحل وفي قول لرفع النهي خذ به تفهيه. وافعل عبادته. لا بس يقول والامر للفور القواعد السابقة قواعد فقهية
المرتبطة بالمسائل الفروع وهذه القاعدة تعتبر قاعدة ايش - [01:05:07](#)
اصولية لانها مرتبطة ايش الدليل النظر فيها الى الادلة القاعدة الاصولية ينظر فيها الى الادلة. الامر للوجوب تطبقه على الدليل. اقيموا
الصلاة يدل على الوجوب لكن الشك لا يؤثر بعد الفعل هذي تطبقها على الصلاة على مسائل الفروع على الزكاة على الحج على الصيام
على كذا على كذا - [01:05:39](#)
طيب هذي مسألة يسمونها مسألة الامر هل يفيد الفور او التراخي في خلاف بين الاصوليين على اقوال اشهرها قولان اشهرها اولاً
القول الاول انه يفيد الفور وهذا تقريبا هو مذهب الجمهور والقول الثاني انه يفيد التراخي يفيد - [01:06:09](#)
التراخي والمؤلف كما هو الصحيح المشهور قال الامر يفيد ايش الفور فبادر الزمن يعني لا تتراخى في تنفيذ امر الله عز وجل قال الا
اذا دل دليل فاسمعني يعني اذا جاء دليل - [01:06:34](#)
يدل على ان الامر هذا ليس على الفور فيعمل بالدليل. او جاءت قرينة يعمل بهذه القرينة طيب نأخذ امثلة على الامر على الفور وامثلة
على اه اه ادلة دلت على التراخي - [01:06:54](#)
على ان الامر على التراخي اما ان الامر على الفور اشهر مثال يذكره العلماء في هذه المسألة ما هو الحج الحج الجمهور على انه على
الفور وذهب الشافعي رحمه الله الى انه على التراخي - [01:07:11](#)
يعني من وجب عليه الحج ان شاء يحج السنة الجاية اللي بعده عقب عشر سنين عقب ما لم يغلب على ظنه الهلاك او الشيخوخة التي
تعجزه عن عن اداء العبادة - [01:07:32](#)
خلاص اذا شاف نفسه بدأ يعني يضعف ويمكن السنة الجاية ما عاد يقدر يمشي قال له لازم الان ضاق عليك الوقت لازم تروح تحج
الجمهور على ان الامر على الفور لان هذا مقتضى اللغة. هذا مقتضى اللغة - [01:07:46](#)
فان الرجل اذا قال لولده احضر لي الماء اذا جاك ابوك قال لك جيب لي موية انتوا تغطيت حطيت للحاف وتغطيته والله انا الراجح
عندي ان الامر على التراخي. ان شاء الله عقب ساعة اجيبه لك - [01:08:08](#)
وش رايك وش مسوي بك ابوك الحين لو كان مسؤول كبير او مديرك او كان سلطان من السلاطين سلطان ملك ولا رئيس ولا حاكم او
امير وعنده عامل او موظف خادم يعني - [01:08:29](#)
قال له جيب لي موية احضر لي ماء راح من وجهه وعقب ساعة جاب له ماء وش ببسوي به يعاقبه يعاقبه طيب اذا قال له اه انا والله
درست اصول الفقه - [01:08:50](#)
والله عندي انه على التراخي قال اذا وظيفتك على التراخي الله يجزاك خير توكل على الله فهمتم؟ هذي مثل امرأة يقولون انها
تزوجت هي فقيهة وباحثة فكانت تميل الى مذهب الظاهرية في مسائل كثيرة - [01:09:15](#)
فكان زوجي يقول له مثلاً قومي جيب لي موية قالت والله انا في مذهبنا مع خدمة الزوج غير واجبة قومي قاعد تسمع لك الا الفراش
فقط الزوج ما له شي عندي الا - [01:09:44](#)
غسلي الهدوم اكوي لي ثوبي اخر ما به قال يروح يخلي ابن حزين ينفعتمس طلقها فمقتضى اللغة يفيد ان الامر على الفور لانه اذا امر
من له حق الامر فتراخى المأمور استحق العقوبة - [01:09:58](#)

بحق ايش العقوبة؟ وهذا العقلاء يتفقون عليها وذكرنا لكم امثلة بسيطة في الواقع الان اذا هذا مقتضى اللغة والدين والشريعة جاءت بمقتضى اللغة ايضا استدلووا باشيء ليس هذا موضعها لكن هذا من اظهر الامثلة. من اظهر الامثلة ان هذا هو مقتضى اللغة العربية التي جاء بها القرآن الكريم - [01:10:27](#)

ومقتضى العقل والنظر والفهم السليم طيب على هذا على هذا فالحج واجب على الفور. واجب على ايش؟ على الفور الزكاة واجبة على الفور مع ان الزكاة فيه قرينة تؤيد ايضا ان الامر فيه على الفور وهي قوله جل وعلا ايش - [01:10:50](#)
الله عز وجل واتوا الزكاة لكن هل فيها فور او ما فيها فور هذي مطلقة لكن فيها ادلة في الزكاة تدل على الفورية ايوة واتوا حقه ايش؟ يوم حصاده. هذا يدل على الفور ولا على التراخي؟ على الفور - [01:11:15](#)

هنا دليل يدل على الفورية قرينة تعبد الاصل طيب نبى قرينة عكس هذا تدل على التراخي اي شيء اي شيء ايوا احسنت. قضاء صيام رمضان. قضاء صيام رمضان. قال الله عز وجل فعدة من ايام اخرى - [01:11:35](#)
اولا الله عز وجل لم يحدد الايام الاخرى فدل على التوسعة ويؤيد هذا ان عائشة رضي الله عنها كما ثبت في الصحيحين قالت كان يكون علي القضاء من رمضان فلا اصوم الا في شعبان - [01:12:01](#)

وهي زوج النبي صلى الله عليه وسلم ولابد ان يطالع على هذا فدل هذا على ان قضاء رمضان يجوز فيه التراخي فلذلك العلماء يقولون قضاء رمضان لك احدى عشر شهر - [01:12:18](#)
بعد رمضان من شوال الى شعبان لك ان تقضي في احدى عشر شهر ولكن المبادرة افضل. المبادرة افضل. سارعوا سابقوا فاستبقوا شكلنا المبادرة افضل وبخاصة ان بعض العلماء بعض العلماء يرون انه لا يصح - [01:12:37](#)

لا يصح صيام نفل قبل قضاء الفرض. وهو مذهب الحنابلة واخرون يخصصون ذلك بصورة هي داخلة في العموم السابق يقولون لا يصح صيام ست من شوال حتى يقضى ما عليه من الفرض في قول النبي صلى الله عليه وسلم فاتبعه ستة من شوال. ومعنى اتبعه يعني انه انتهى - [01:13:06](#)

وفي قول ثالث المسألة يعني وفي قول رابع القول الرابع يقول الصم والقضاء امره واسع لكن هذا القول فيه ضعف فاتبعه ستة من شوال. لكن من صام اكثر رمضان لا يصح ان يقال انه صام رمضان من شوال يصح في اللغة ولا ما يصح - [01:13:31](#)
يصح في اللغة وصح في الشرع ايضا كما في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم شعبان كله. وهو ما كان يصوم شعبان كله كان يصوم ايش اغلبه - [01:13:57](#)

فمن صام مثلا خمسطعش يوم من رمضان وعليه عشرة خمسطعش يوم نقول صم لو عشرة ايام فاذا بقي عليك خمسة ايام او تضيق عليك الوقت فلك ان تصوم ستة من شوال لان ست من شوال آآ يفوت وقتها يفوت وقتها فاذا ضاق عليك الوقت وقد فعلت ما تستطعت من صيام بعض - [01:14:14](#)

الايام حسب تيسير خاصة المرأة تعرفون تأتيها الدورة وكذا نقول افعلي اللي تقدري عليه حتى اذا خشيت ان يضيق الوقت ما بقي الا خمسة ايام او ستة ايام فصومي ستة من شوال صومي ست من شوال يعني اذا بقي ستة ايام او نحوها حتى يمديها ان تصوم ست شوال كاملة - [01:14:37](#)

طيب قال والامر ان روعي فيه الفاعل فذاك ذو عين وذاك الفاضل. وان يراعى الفعل مع قطع النظر عن فاعل فذو كفاية اثر. هنا يتكلم المؤلف ايضا عن قاعدة اصولية اخرى. وهي انواع الامر. انواع الامر. الامر نوعان. امر كفائي - [01:14:57](#)

وامر ايش؟ عيني. امر كفائي وامر عيني. والامر الكفائي ينقسم الى قسمين امر كفائي واجب وامر كفائي ايش؟ مستحب. كذلك العين. امر اه عيني واجب وامر عيني ايش؟ فلفظة الناظم يدخل فيها اربعة انواع - [01:15:19](#)
فنأخذ امثلة على كل نوع اما الامر الكفائي الامر العيني هذا مثل اه اه الصلاة المفروضة الحج المفروض الصيام المفروض الى اخره. هذا واجب عيني. واجب طيب سنة عين سنة عين مثل ماذا - [01:15:48](#)

ها لأ مثل السنن الرواتب هذي ينبغي ان يعملها كل مسلم. فهي لو فعلها واحد ما يكفي عن الباقيين ما نقول والله خمسة يسونها في

المسجد و خلاص الاجر للجميع. او يكفي لا كل واحد ينبغي ان يفعلها - [01:16:13](#)

يخاطب بها كل شخص بعينه. كذلك عامة السنن مثل سنن الصلاة كلها تعتبر سنن عين ولا كفاية؟ سنن عين سنن الصيام كلها سنن عين ولا كفاية؟ سنن وهكذا وش قلت - [01:16:38](#)

قراءة القرآن ايضا قراءة القرآن والمقصود الصدقات بانواعها زين؟ المقصود ان هذا كثير جدا. طيب نأتي الى لحظة شف. عندك سؤال ولا جواب خلي السؤال عقب ما انتهي من الشرح ابشر - [01:16:52](#)

بقي عندنا اه الواجب الكفائي الواجب الكفائي او فرض الكفاية. ايضا له امثلة كثيرة من اهمها الجهاد في سبيل الله والدعوة الى الله عز وجل والامر بالمعروف والنهي عن المنكر - [01:17:11](#)

وما اشبه ذلك من فروض الكفايات كتعلم الطب وتعلم ما تحتاج اليه الامة وما اشبه ذلك. هذي فروض كفايات اذا قام بما يكفي آآ سقط الامر او الاثم عن الباقي - [01:17:30](#)

طيب سنة كفاية سنة من يعطيني مثال على سنن الكفايات صلاة الكسوف على قول. وقيل انها فرض كفاية ها صلاة الاستسقاء هذي واضحة ها صلاة الجنازة لا فرض كفاية. لا واجبة - [01:17:46](#)

ابتداء السلام ابتداء السلام سنة كفاية لو خمسة يمشون وسلم واحد كفى وان سلموا جميعا فهذا افضل كما هو شأن جميع الكفايات لو سوه الجميع فهو افضل كل من فعلها دخل في الثواب - [01:18:05](#)

ها مثال اخر ها لا الجهاد فرض مو سنة نتكلم عن سنة كفاية لا لا لا تعليم العلم فرض كفاية لابد ان يكون في الامة من يعلم العلم الشرعي ما هو ما هو سنة - [01:18:24](#)

زيارة المريض زيارة او عيادة المريض سنة ايش كفاية اتباع الجنائز على المشهور انها ليست واجب كفائي انما هي سنة وعلى هذا قس اشياء طبعا ايضا كثيرة لسنن الكفايات مثل - [01:18:46](#)

الامر بالمعروف والنهي عن الامر بالمعروف غير الواجب والنهي عن المنكر غير المحرم الامر بالمعروف غير الواجب اللي هو ايش المستحب والنهي عن المنكر غير المحرم مثل المكروهات هذا ايضا سنن كفايات لانها ليست واجبة - [01:19:13](#)

يعني مثلا كنتم مجموعة خمسة واحد عطش ولا حمد الله ايش حكم امره بالحمد سنة كفاية لو واحد منكم قام بها حسنة لو تركتموها كلكم ما عليكم شيء لو واحد دخل عليكم وتري كان يسلم - [01:19:41](#)

ترك ان يسلم هكذا ايضا. سنة كفاية انك تأمره بالسلم. تقول له سلم بارك الله فيك كذلك لو اراد الخروج من المجلس ولا سلم سنة كفاية ان واحد من المجرمين يعلمه يقول تری من السنة انك تسلم عند الانصراف. هل هذا واجب - [01:20:02](#)

امرة لا الفعل واجب ولا الامر واجب انما هو سنة كفاية وهكذا في المكروهات لو رأيت شخص يفعل مكروه مثل شخص يشرب قائما كنتوا خمسة ستة واللي جنبكم هذا لو سكتكم كلكم هل تأثمون - [01:20:23](#)

لا لكن يفوتكم الاجر فمن السنة ان واحد منكم يأمره ان يجلس ويشرب. وهكذا في المكروهات الاخرى. تفضل العلماء يقدمون واجب الكفاية وهذا سيأتي بعد قليل. المؤلف وهذا ختام ما قال المؤلف لو انتظرت لشرحناها. قال فذاك ذو عين وذاك - [01:20:41](#)

الفاضل اش معنى ذاك الفاضل يعني المقدم والمفضل هو ايش قرظ العين مقدم على فرض وهذا قول عامة العلماء وجمهور الفقهاء والاصوليين يذكر يعني قول اخر ضعيف ذهب اليه ابو محمد الجويني الاب وابو المعالي الجويني الابن اللي هو المشهور واظن -

[01:21:11](#)

باسحاق الاصفرايني كل هؤلاء من الشافعية ذهبوا الى ان فرض الكفاية افضل لكن هذا ظعيف حتى قال الناظم رحمه الله في كتابه الممتع الشرح الممتع قال لا شك في ان القول الصحيح هو ان فرض العين افضل - [01:21:42](#)

وانا اقول لو تأملت اعظم الفروض. هل هي فروض كفايات ولا فروض اعيان ها اعياد التوحيد فرض كفاية ولا فرض فرض كفاية ولا فرض عين التوحيد الصلاة عين ولا كفاية؟ عين - [01:22:06](#)

الزكاة عين الصيام عين الحج عين كل اركان الاسلام كلها فروض واعيان ولذلك يعني لا شك ولا ريب واللي يدل على انه افضل ان الله

عز وجل اراد من الجميع ان يفعلوه - 01:22:27

بخلاف فرض الكفاية اراد ان يفعله البعض ويكفي اهم شيء يكون موجود في الامة. موجود في الامة ولذلك تغسيل الميت لو قام به واحد او اثنين كفى وحملة ودفنه والصلاة عليه كلها - 01:22:48

هذا يدل على انه يكفي مجرد ان يفعل حتى لو قام به واحد واستطاع كفى. اسقط الائم عن البقية وبالتالي لا يمكن ان يقال ان فرض الكفاية هو افضل من فرض العين وهذا الذي عليه عامة العلماء رحمة الله وقد انكر كثير من الشافعية نسبة هذا للامام الشافعي -

01:23:06

انكروا نسبة ان فرض الكفاية افضل من فرض العين للامام الشافعي انكره كثير من علماء الشافعية ومحققهم قال والامر بعد النهي للحل وفي قول لرفع النهي خذ به تفني عندنا امر - 01:23:30

مطلق هذا انتهى الكلام عليه فيه امر يأتي بعد النهي يأتي بعد ايش مثل ايش قول الله عز وجل قوله جل وعلا واذا حللتهم فاصطادوا فاصطادوا امر هل يفيد الوجوب - 01:23:54

بعض العلماء قال يفيد الوجوب لكن هذا القول ضعيف يعني هل النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه لما حلوا من الاحرام راحوا يلقتون الصيد ولا عرف حتى عن الصحابة ولا التابعين - 01:24:17

هذا القول غلط محض هذا القول خطأ خطأ وهو لائق بالظاهرية قال بعض العلماء يفيد الاباحة وقال اخرون وهو اصح ان الامر بعد النهي يلغي النهي ويعيد الحكم الى حاله السابقة بعد النهي - 01:24:41

قبل النهي قبل النهي وهذا هو الصحيح اختاره شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله اذا واذا حللتهم فاصطادوا الصيد حكم الاباحة قبل الاحرام. فيعود يلغى الحكم يعني هو كان مباحا. ثم لعارض وهو الاحرام - 01:25:11

فاذا الغي هذا العارض رجع الامر الى ما كان عليه من قبل وهكذا قول الله جل وعلا فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض. وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون. فقلوه انتشروا في الارض وابتغوا - 01:25:32

لله. هل يجب على كل واحد طلع من صلاة الجمعة يروح يبيع ويحرج يتسوق ينتشر في الارض ويطلب من فضل الله في البيع والشراء. هذا لا فعله النبي ولا اصحابه رضي الله عنهم - 01:25:55

اذا هذا يلغي النهي لان الله عز وجل نهاك اذا نادى المنادي ان تلهب التجارة والبيع والشراء. قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله ايش؟ وذروا البيع. ذروا البيع - 01:26:10

طيب بعد ما انتهى ذكر الله عز وجل والصلاة خلاص رجع الامر لما كان عليه قبل فلك ان تبيع. يعني يحل لك ان تبيع وان تشتري وان والى اخره طيب - 01:26:30

قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا اقبلت الحيضة فدع الصلاة هذا نهى عن الصلاة اترك الصلاة اذا اقبلت الحيضة ايش فاذا انتهت فصلي فصلي هذا هل يفيد الاباحة او الاستحباب او الوجوب - 01:26:44

هو يعيد الصلاة الى حكمها السابق نفس الكلام وش حكم الصلاة؟ ان كانت واجبة فهي واجبة لان هذا يدخل فيه الفرض ويدخل فيه النفل. لو قلنا الوجوب اوجبنا ان تصلي كل الصلوات - 01:27:12

لأ هو يبيح لها ان تصلي يعيد لها حكم الصلاة كما كان قبل ايش؟ قبل النهي اللي هو قبل الحيضة اذا الصلاة فيها واجب وفيها مستحب. جاء الحيض صارت كل الصلاة الواجبة والمستحبة محرمة - 01:27:27

طيب بعد الحيض صلي هذا يعني اباحة لفعل الصلاة على القول الاول وهو قريب من الثاني او انه الغاء للنهي وهذا اد شق فمعناها انها لها ان تصلي الحروظ ولها ان تصلي ايش - 01:27:49

النوافل ونعم لا لا يعني المهم ان هذي دعنا دعنا منها نعم ايه نعم ترجع المسألة الى اصلها السابق ترجع المسألة الى اصلها السابق نوقف ولا نكمل لنا بيت باقي معنا شوي - 01:28:04

طيب كمل معنا بيت واحد بس او خمسة واربعين ستة واربعين وجوهها لا لا خلاص طيب هذه المسألة وهي العبادة التي وردت على

عدة صفات ما هو التصرف في هذه الحالة - [01:28:31](#)

عندنا ها ويراعي الفعل مع قطع النظر ها شرحناه هذا فرض الكفاية فرض الكفاية اه اسمع اذا وردت عبادة على عدة اوصاف

الصحيح من اقوال العلماء ان السنة ان تأتي بها - [01:29:19](#)

على جميع اوصافها هذا حين وهذا حين لماذا؟ ما هي الفائدة قال المؤلف ذكر المؤلف في هذا البيت فائدتين ما هما قال لتفعل السنة

على يعني تكون ما هجرت احد النوعين من السنة. تكن عملت بهذا الدليل وعملت بهذا الدليل. فلم تهجر هذا ولم ولم - [01:29:57](#)

شف هذا للامة ولم تبغض هذه الامة. الثاني انك تكون حفظت السنة انت تحفظها ايظا للامة لانك اذا هاجرت احد النوعين نسي النوع

الثاني فلم يحفظ. وفي فوائد اخرى منها نشر السنة بنوعيتها - [01:30:26](#)

فانت اذا نشرت هذا ونشرت هذا تكون نشرت السنة. وفي فائدة ثالثة ان فيه ناس لا يمكنهم العمل باحد النوعين لكن يمكن بالنوع

ايش الثاني ستكون نشرت نوع يعني بعض الناس قد يقول لك والله هذا الدعاء طويل - [01:30:49](#)

مثل دعاء وجهت وجهي الذي فطر طويل يقول لك انا والله ما اقدر احفظه ما اقدر ما اني جاييه. في ترك السنة لكن لما تجيب له مثلا

سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك - [01:31:14](#)

قلت والله هذا سطر ابحفظه وخلصا ستكن انت ايضا نشرت السنة وايضا مع النشر مكنت بعض المسلمين من فعلها قد يكون الفاظ

الدعاء اسهل وايسر واسهل في الحفظ فتكون نشرت السنة ايضا فيه ايضا فائدة اخرى انه يبعد - [01:31:27](#)

العبادة عن العادة يعني العبادة من كثر ما يكررها الانسان احيانا تصير ايش؟ صارت عنده عادة لكن اذا نوع صار يستشعر العبادة

يستشعر ويستحضر في ذهنه العبادة. ومن اثر هذا من اثر هذا - [01:31:53](#)

انه يكون احظر للذهن والفكر سواء كان صلاة او غيرها انت لما تكون في الصلاة وكل يوم تنوع يكون هذا ادعى لحظورك بدال ما انت

ايش؟ تشرد الحين اذا انت متعود تقرا كلش بعض الاخوان يقول لك انا ما - [01:32:18](#)

اقرأ بعد الفاتحة الا قل هو الله احد. فالفاتحة حافظها وقل هو الله احد حافظها. وطول عمره يقرأها ما ينتبه الا وهو قايل الله اكبر

الركوع لكن لو كان اذا انتهى من الفاتحة وقف شوي وقام يفكر وش يقرأ سيستحضر وان كان هذي مي بنفس صورة

مسألتننا - [01:32:37](#)

لكنها تنطبق عليها اذا قال نعطي امثلة حتى نطبقها. مثل دعاء الاستفتاح دعاء استفتاح ورد على عدة صيغ ذكر العلامة الشيخ ناصر

الدين الالباني رحمه الله ذكر اثنا عشر صيغة لدعاء الاستفتاح في كتابه صفة صلاة النبي - [01:32:57](#)

صلى الله عليه وسلم اثني عشر صيغة صحيحة اللي اشهرها طبعاً ثلاثة اه حديث ابي هريرة وهو اصحها كما في الصحيحين. وحديث

علي ابن ابي طالب الذي في صحيح مسلم وجهت وجهي الذي فطر السماوات والارض. وحديث عمر بن الخطاب - [01:33:15](#)

موقوفا في مسلم ومرفوعا عن حديث ابي سعيد وعائشة اللي عليه الجمهور الحنابلة والحنفية اللي هو سبحانك اللهم وبحمدك الى

اخره لو انك يوم تقول سبحانك اللهم وبحمدك موب يوم يعني احيانا بغض النظر احيانا تقول وجهت وجهي واحيانا تقول -

[01:33:30](#)

اللهم باعد بيني وبين خطاياي هذا ادعى لحضور قلبك ولا لا نعم كذلك بالنسبة للرفع من الركوع الرفع من الركوع ورد فيه خمس

صيغ. كم صيغة خمس صيغ صحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم ربنا لك الحمد - [01:33:53](#)

ربنا ولك الحمد شو الفرق؟ الواو اللهم ربنا لك الحمد شو الفرق؟ زادت اللهم اللهم ربنا ولك الحمد شو الفرق؟ زيادتين اللهم والواو لربي

الحمد لربي الحمد يكررها. كم صيغة؟ خمس - [01:34:11](#)

خاصة الاخيرة هذي مفيدة في قيام رمضان. لانه جاء في حديث حذيفة عند احمد وابي داود قال كان يقول لي الحمد لرب الحمد

ايش؟ يكررها احيانا الامام يطول وبعض الناس مو بخاف الادعية بعد الركوع يمكن ما حافظ الا ربنا ولك الحمد فكرر - [01:34:31](#)

ربي الحمد لربي الحمد لربي الحمد لربي الحمد كررها عشر عشرين ثلاثين مئة مرة ثبت عنه انه كان يكررها سم فيه عطنة سيد هذا

جميل تعريف القلوب. لو انك عند الشافعية قلت وجهت وجهي وعلمتهم يقبلون منك هذا الكلام. لكن فيهم دعاء ما يعرفونه يمكن

يقول لك منين جبت هذا - [01:34:51](#)

الدعاء. هذا طيب هذا فائدة جميلة احسنت. طيب طبعا امثلة هذه القاعدة كثيرة كثيرة لكن اه ما عاد عندنا وقت سنتوقف خلنا نكمل شوي انت تقول اربعين كم صارت الساعة الحين - [01:35:22](#)

خمسة واربعين طيب نوقف شوي خلاص نوقف ونكمل ان شاء الله بعد الصلاة اذا احد له سؤال نتهينا والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد اللي بيروح كان عندكم شاهي وقهوة كذا ولا لا - [01:35:41](#)

خلاص اللي عنده سؤال يحب يسأل انا اجلس دقيقة دقيقتين البين تفضل اللهم صلي وسلم من اللي قال يعيد اللي عقب صلاة الفجر هذا؟ ايش منين جبتة يعني ايوه وش هي المسألة - [01:35:55](#)

اكل ماذا اه انت رجعت لنا الصيام ايوه لا هذا غلط هذا غلط استدلال فاسد هذا منين جبت من اين جبت اتيت بالاستدلال هذا بالحديث استدليت على الصيام بحديث المسية - [01:36:33](#)

يعني هذا من عندك الاستدلال لا الغه الغ ما له وجه ابدا اول شيء هو يناقض كلامك لان انت تقول الماضي صح ولا لا الان اللي اكل بعد الفجر هذا اليوم انقضى ومضى والا هو نفس اليوم - [01:37:12](#)

اذا خلاص احنا ممكن نطبق كلامك على حق السنة الماضية مثلا نقول انت جاهل فلا فهمت لكن حققت اليوم او حققت هذا الشهر يعتبر الشهر كله حاضر نقول له تصلي اه تقضيه. طبعا انا لا اقول اقضي بس الجمهور الجمهور يرون القضاء الجمهور يرون - [01:37:33](#)

القضاء لان ركن ركن الصيام لم يتحقق وهو الامساك هم يرون انه ما تحقق وهذا مذهب الاربعة لكن الصحيح مثل ما تقدم. نعم السلام عليكم نعم نعم. لكن هنا تنبيه تنبيه مهم حقيقة - [01:37:52](#)

انه اذا كان ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ان احد الانواع هو الاغلب فينبغي ان يكون الاغلى. يعني مثل هنا الاغلب يقينا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسلم تسليمتين وكل تسليمية السلام عليكم ورحمة الله ما يزيد - [01:38:34](#)

فهذا يكون هو الاغلب اذا ثبت حديث وبركاته احيانا احيانا مش دائما ولا كثيرا من امثلة ذلك ايضا رفع اليدين رفع اليدين الى المنكبين والى الاذنين احيانا وحيانا تلاقيهم اكثر في السنة - [01:38:50](#)

للمنكبين فيكون هو الاغلب والاكثر وهكذا من حديث بلال وحديث ابي ايش اه محظورة ايها اكثر واغلب في السنة حديث بلال فيكون هو المغلب والاكثر وهكذا الله اعلم نكتفي بهذا القدر ونكمل بعد الفريضة ان شاء الله - [01:39:12](#)

المؤمن ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الهدي والاعتقاد والسلوك والعمل والاحتجاج وما اشبه ذلك مما هو منهج اهل السنة عموما. وهو الذي بينه علماء هذه العقيدة السليمة الصحيحة في كتب الاعتقاد - [01:39:31](#)

كالواسطية والطحاوية وغيرها والمراد بهذا البيت المنهج العام. الذي ينبغي ان يسلكه المسلم وهو منهج اهل السنة والجماعة قال الزم طريقة النبي المصطفى عليه الصلاة والسلام وطريقة النبي صلى الله عليه وسلم - [02:10:19](#)

هي سنته التي جاء بها. وعاش عليها وامر بها اصحابه رضي الله تعالى عنهم ثم تبعوه عليها. ولهذا قال رحمه الله تعالى وخذ بقول الراشدين الخلفاء وقد ثبت في الحديث الصحيح - [02:10:39](#)

حديث ابي نجیح العرباط ابن سارية رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وعظنا موعظة بليغة وجدت منها القلوب وذرفت منها الدموع فقلنا يا رسول الله كأنها موعظة مودع فاوصنا وفي لفظ فماذا تعهد البنا - [02:11:01](#)

قال اوصيكم بتقوى الله السمع والطاعة وان تأمر عليكم عبد حبشي وانه من يعيش منكم بعدي فسيروا اختلافا كثيرا عليكم بسنتي سنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا بها وعظوا عليها بالنواجز ثم بين خلاف هذه الطريقة - [02:11:27](#)

قال واياكم ومحدثات الامور. فكنا فان كل محدثة بدعة. وكل بدعة ضلالة. رواه الامام احمد واهل السنن النسائي باسناد صحيح ويتضمن هذا الكلام الاحتجاج بالسنة النبوية وسيأتي له كلام بعد قليل ان شاء الله - [02:11:58](#)

وايضا يتضمن ان المؤلف رحمه الله يرى الاحتجاج باقوال الخلفاء الراشدين والمراد الخلفاء الراشدين في الحديث السابق وفي قول عامة العلماء هم الخلفاء الاربعة ابو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله تعالى عنهم - [02:12:24](#)

وكان الامام الشافعي رحمه الله وجمع من العلماء يقولون الخليفة الخامس الراشد عمر بن عبد العزيز. فيظيفونه الى الخلفاء الراشدين لان عمر ابن عبد العزيز سلك مسلك النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه - [02:12:49](#)

وهذا جرى عليه جمع من السلف رحمنا الله واياهم وبعض العلماء يرى ان هذا النص يدخل فيه كل خليفة راشد كل خليفة راشد لكن لا شك ان الخلفاء الراشدون ان الخلفاء الراشدين قلة - [02:13:09](#)

الذين نهجوا وسلكوا مسلك النبي صلى الله عليه وسلم وذلك لغلبة الدنيا المقصود ان المؤلف اراد بذلك مع كوننا نسلك مسلك هدي النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه رضي الله عنهم اللي هو منهج اهل السنة على الحقيقة ايضا اراد - [02:13:31](#)

ان قول الخلفاء الاربعة حجة وانه يحتج به بالاحكام اصولا وفروعا وهذه مسألة اختلف فيها العلماء والاصوليون هل اقوال الخلفاء الراشدين حجة او لا فليل ان اقوال الاربعة اذا اجتمعوا حجة - [02:14:00](#)

لان الرسول جمعهم هنا الخلفاء الراشدين. فاذا اتفق الاربعة الراشدون على قول فهم حجة وقال اخرون بل كل واحد منهم حجة كل واحد منهم حجة اذا قال ابو بكر قول او فعل الفعل فهو حجة - [02:14:26](#)

عمر كذلك عثمان علي كذلك رضي الله عنه اجمعين وقال بعض العلماء فقط ابو بكر وعمر حجة دون عثمان وعلي رضي الله عنهما لامرين. الامر الاول ان الامة تفرقت في عهد عثمان رضي الله عنه - [02:14:47](#)

بخلاف ما في زمن ابي بكر وعمر فهم مجتمعون. من بعد حاجة السقيفة اجتمعوا واتفقوا فلم يختلفوا الوجه الثاني ما ورد عن النبي في اقتدوا بالذين من بعدي وقوله ان تطيعوا ابا بكر وعمر ترشدوا - [02:15:08](#)

وما اشبه ذلك من النصوص والقول الرابع ان اقوال الصحابة الراشدين ان القول الرابع ان اقوال الصحابة كل الصحابة حجة بشرط الا يخالفوا نسا عن النبي صلى الله عليه وسلم والا يخالفهم غيره من الصحابة - [02:15:36](#)

وقال بعض العلماء يشترط ايضا ان ينتشر قول هذا الصحابي ينتشر حيث يقوله ويعرفه الناس يعرفه الصحابة بالاقطار وقال اخرون من العلماء ليس قول الصحابي بحجة لا الخلفاء الراشدين ولا غير الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم - [02:16:01](#)

وانما اذا ورد عنهم القول فانه يستأنس به وينتبه له وينظر في موافقته الكتاب والسنة وانهم اولى من غيرهم بالصواب. لكن ليس بشرط ان يكونوا دائما على صواب او دائما اقوالهم حجة ولا شك عندي ان هذا القول هو الصحيح - [02:16:28](#)

وان اقوال الصحابة رضي الله عنهم لا الخلفاء الراشدين ولا من بعدهم حجة لوحدها. انما الحجة فقط في الكتاب والسنة والاجماع والقياس على الاصول الثلاثة السابقة اما اقوال الصحابة رضي الله عنهم فهي اقرب الى الحق من غيرهم - [02:16:50](#)

واذا اتفقوا فاستمسك باتفاقه. اما قول افرادهم فلا يوجد دليل من الكتاب ولا من السنة ولا من الاجماع على انها حجة بل قد اجمع الصحابة رضي الله عنهم واجمع الاصوليون ايضا - [02:17:10](#)

على عدم الاحتجاج باقوال الصحابة على الصحابة واجمعوا على ان الصحابة كانوا يختلفون ولا كان احد منهم يقول ترى قولي حجة عليك ابدا بل كانوا يحتجون فقط بالكتاب والسنة والله عز وجل قال - [02:17:29](#)

وما اختلفتم فيه من شيء ايش فردوه الى الله والرسول ولم يقل والصحابة لكنه امر الله عز وجل بطاعة اولي العلم والرجوع الى اولي العلم والصحابة لا شك اولى اولياء اهل العلم واجلهم واكبرهم. لكن ليس معنى ذلك ان قولهم حجة من الحجج - [02:17:52](#)

ونحن نستصحب الاجماع السابق القديم وهو اجماع الصحابة رضي الله عنهم واجماع الاصوليين على عدم الاحتجاج على الصحابي بالصحابي نستصحب هذا الاجماع القديم على التابعين فكما ان قول الصحابي بالاتفاق ليس حجة على الصحابي - [02:18:20](#)

كذلك ليس حجة على التابع ولا من بعد التابع ولا اعلم دليلا صريحا صحيحا من الكتاب والسنة يدل على ذلك يعني على الاحتجاج باقوالهم رضي الله عنهم فظلا عن افعالهم - [02:18:44](#)

اذا كانت افعال احاد منهم لكن اذا جاء القول عن الصحابي فينبغي ان تقف معه ان تنظر تتأمل فيه من اين اتى به؟ من اين اخذه لعله يوافق الكتاب يوافق السنة لا تستعجل - [02:19:02](#)

لكن اتفقوا على شيء او اذا اختلفوا على شيء لا تخرج عن اتفاقهم ولا عن خلافهم. هذا هو القول المشهور بشرط ان يكون خلافهم

منتشرا. اما اذا كان خلاف واحد ولا اثنين - [02:19:19](#)

لكن اذا كان خلاف الصحابة كبيرا منتشرا. اختلفوا على قولين في التفسير ولا في الاحكام يعني عشرين ثلاثين من الصحابة لهم قول وعشرين ثلاثين من الصحابة لهم قول لا ينبغي ان تخرج عن اقوالهم - [02:19:33](#)

هذا قول منتشر في الامة ما نزع ان اجماع الاجماع السكوت من اضعف انواع الاجماع لكن يعتبر مستند قوي ينبغي للانسان ان لا يتجاوزه لكن اذا جاء قول عن صاحب واحد او اثنين - [02:19:50](#)

ولم ينتشر ولم ينقل عن كثير من الصحابة هذا القول وبخاصة اذا كان هؤلاء الصحابة من المتأخرين من صفار الصحابة الذين بقوا الى ستين والسبعين الثمانين اليس كقول اكابر الصحابة واكثرهم - [02:20:15](#)

اذا نقل عنهم اقوال كثيرة اذا جاءت مسألة نقل فيها عن ثلاثين من الصحابة عن خمسطعشر عن عشرين هذا لا شك انه يحدث قوة في المسألة ولا ينبغي ان تخالف هذا الجمع لكن اذا جاء عن واحد عن اثنين عن ثلاثة كان يروى مسائل عن ابن عمر فيها غرابة ومسائل عن

ابن عباس رضي الله عنه - [02:20:35](#)

جميعا فيها غرابة مثل مسألة التعريف مثلا ومثل مسألة ابن عمر في زيادته على بعض النصوص مثل زيادة البسمة في الطواف في اول الطواف او زيادة وحده لا شريك له او الزيادة في - [02:20:54](#)

في التحيات في التشهد او الزيادة مثلا في اه مسألة التلبية اما ما روي انه كان يغسل عينيه في الوضوء من داخلها فهذا لا اعرف انه ثابت ولا يعرف انه يروى باسناد صحيح - [02:21:14](#)

ما المقصود وهكذا ايضا ما ورد عنه رضي الله عنه انه كان يتمسح بمواضع النبي صلى الله عليه وسلم ويتتبع اثار النبي صلى الله عليه وسلم مثل هذه الامور لا يحتاج بهم فيها - [02:21:39](#)

وهي اجتهادات والصحابة رضي الله عنهم يجتهدون وقد اجتهدوا في اشياء كثيرة جدا نقف لنا اخبار اجتهادهم في كثير من كتب العلم لكن اشهرها المصنفات المعروفة كمصنف ابن ابي شيبة ومصنف ابن الرزاق وسنن البيهقي - [02:21:49](#)

وسنن سعيد بن منصور وما اشبه ذلك من الكتب التي تعني بالاثار الخلاصة ان مسألة الاحتجاج باقوال الصحابة رضي الله عنهم او بافعالهم او حتى بتقريراتهم فيها تسعة اقوال وقد تصل الى احد عشر قولاً - [02:22:08](#)

وفيها خلاف قديم بين العلماء رحمنا الله واياهم والصحيح ان شاء الله ان اقوال الصحابة رضي الله عنهم ليست حجة ولكن ينبغي الانسان اذا وقف على قول ثابت وهذا ايضا مسألة مهمة - [02:22:25](#)

بعض المسائل يعني هي لا تكن ثابتة. ثبوتنا بينا وتكون مخالفة لاشياء عامة عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني نعطي مثال على هذا المشهور في مذهب الحنابلة وهو قول ايضا عند غيرهم ان المرأة اذا طهرت - [02:22:43](#)

في وقت العصر انه يجب عليه ان تصلي الظهر مع العصر واذا طهرت في وقت العشاء فيجب ان تصلي المغرب. هذا ما في حجة لا في الكتاب ولا في السنة. انما روي عن بعض الصحابة. روي عن بعض - [02:23:08](#)

بعض الصحابة وبعضه لا يثبت يعني اثنين او ثلاثة من اصحاب النبي وسلم اكثره غير ثابت فكيف نأتي ونقول يجب شيء بغير الشرع ونحن نعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم بقي عشر سنوات في المدينة - [02:23:22](#)

والنساء عامتهن يحضن ومنهن ازواجه عليهن رضوان الله تعالى ولم ينقل حرف واحد عن النبي صلى الله عليه وسلم في ان المرأة يلزمها ان تجمع الصلاتين اذا حاضت تهرب في وقت الثانية. يجب عليها ان تجمع اليها ما ما قبلها. هذا لا يعرف - [02:23:40](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم والترك والسكوت يدل على عدم الوجوب لو كان واجبا لبينه النبي صلى الله عليه وسلم وبخاصة ان الشرع اكتمل وهذا من الدالة عندي القوية على عدم الاحتجاج باقوال الصحابة - [02:24:04](#)

ولا باي دليل يأتي بعد عهد النبي صلى الله عليه وسلم الا الاجماع. فانه معتبر حجة لادلة دلت على اعتباره يعني مثل الان بعض المعاصرين يقول ان القواعد الفقهية حجة - [02:24:24](#)

في القرن الخامس عشر الهجري جاءتنا حجة جديدة كلام غير صحيح وليس معناه ان كل القواعد ليست حجة بعض القواعد هي

اصلها احاديث او نصوص شرعية قد تكون ايات او احاديث صحيحة - 02:24:41

او علة يقاس عليها اما مجرد قاعدة حتى لو كانت متفق عليها لا يمكن ان تكون حجة ابدا والقول بانها حجة قول ضعيف للغاية انما تكون حجة اذا كانت دليلا في نفسها او كانت تشير الى علة دليل فتكون حجة من باب القياس على هذه العلة الجامعة - 02:25:03
كما هو كثير من من من القواعد تجدها اشارة الى علة تجتمع عليها كثير من الفروع الفقهية كقاعدة مثلا المشقة تجلب التيسير اذا وجدت مشقة جلبت التيسير وكثير من الفقهاء يعللون يعللون بالقواعد الفقهية بس مو معناه يستدلون لان اصلا الفقهاء المتأخرون

غلبة - 02:25:28

اعليهم التعليل اكثر من التدليل متأخر الفقهاء دائما يعللون يشيرون الى العلة التي لاجلها قيل بهذا الحكم. المقصود لا تطيل في هذا هذه مسألة يعني اخرى ولكن خلاصة الكلام انه اذا ورد عن الصحابة قول فهو ليس بحجة اذا كان عن واحد او اثنين او حتى ثلاثة لكن

اذا - 02:25:57

كان القول منتشرا بين الصحابة وسكت البقية فهذا قول يعني ينبغي الا يخالف ينبغي الا يخالف لكن ايضا لا نستطيع ان نعتبره

اجماعا لان الاجماع الحقيقي ليس هو الاجماع السكوت وانما هو الاجماع القوي - 02:26:22

وهذا يندر جدا. الا في مسائل مشهورة جدا ولا تخلو من نصوص كثير من الاجماع التي تنقل اجماعات يعني اه سكوتية وهي مع

كونها سكوتية هي ايضا متعقبة. هي ايضا - 02:26:39

متعقبة لكن مع ذلك اذا وجدت من ينقل الاجماع فتوقف لا تستعجل ولا تبادر الى المخالفة لكنك تأمل وانظر الى الادلة والتعليقات لان

بعض العلماء ينقلون اجماعات هي خطأ ولذلك تجد عالم ينقل اجماع على مسألة واخر ينقل اجماع على عكسها. هذا موجود -

02:27:00

ان كان ليس هو غالب ولا كثير لكن عموما لا يستعجل في قضايا يعني طالب العلم المحقق لا يستعجل اذا رأى اجماع خلاص يغلق هذا

الباب نعم اذا عندكم اسئلة - 02:27:26

انتبهنا ولا باقي شي ما شرحناه في هذي الجزئية نعم وحجة التكليف هذي قريتها يا شيخ طيب وحجة التكليف حجة التكليف

المقصود به الحجة التي يجب الرجوع اليها على المكلفين - 02:27:47

يحصل بها التكليف بالحلال والحرام الحجج الشرعية اربع القرآن والسنة الصحيحة الثابتة النبي صلى الله عليه وسلم والاجماع

الصحيح والقياس الصحيح في اجماع غير صحيح وفي قياس غير صحيح اما الكتاب فهو القرآن الكريم وهو معروف - 02:28:05

الاصوليون يتوسعون في الكلام عليه وعلى الاحتجاج به ومن انكر حجية الكتاب كفر مسألة متفق عليها بين المسلمين قال الله عز

وجل وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنهما فانتهاوا - 02:28:41

وقد اتانا بالكتاب الكريم واتانا بالسنة النبوية والاحتجاج بالكتاب ام مسألة قطعية عليها النصوص الكثيرة القطعية في الكتاب والسنة

وعليها عمل الامة جميعا بلا خلاف لكن لا يجوز كما يقول الجهلة قديما وحديثا الاكتفاء بالقرآن عن السنة - 02:28:57

يسمون انفسهم في هذا العصر القرآنيون. تجي هالاسم ما شا الله تحس انه اسم جميل وهو اسم قبيح لانهم قالوا نحن قرآنيون يعني

لا سنيون يعني لا نحتجب بالسنة ابدا - 02:29:32

ويردون السنة كلها من اصلها وهذا كفر والعياذ بالله. رد السنة كلها كفر كفر وضلال لكنهم ارادوا ان يتلاعبوا بالدين. لان الكتاب كثير

مما في الكتاب مجمل اذا اتيت للصلاة في الكتاب مجملة - 02:29:45

الزكاة في الكتاب مجملة. الصيام في الكتاب مجمل الحج في الكتاب مجمل كل عامة الاحكام في الكتاب مجملة. فهم يريدون ان

يفعلوا ما يشاؤون ومن المضحك المبكي قولهم هؤلاء القرآنيون - 02:30:06

ان الصلوات الواجبة ثلاث خالفوا الكتاب والسنة والاجماع القطعي المتواتر هذا في حد ذاته كفر طيب قلنا من اين اتيتم بانها ثلاث؟

ذكروا النصوص العامة في التسيبحات ترى في النهار وزلف من الليل وما اشبه ذلك. طيب قلنا سلمنا لكم - 02:30:25

طيب كم عدد ركعاتها؟ هذا ما يمكن ان تجده في الكتاب الفجر كم ركعة الظهر كم ركعة العصر المغرب العشاء طبعاً هم يقولون في

اول النهار وصلاة في وسطه وصلاة في اخره في اول الليل - [02:30:48](#)

المضحك المبكي منين جابوها؟ قالوا الصلاة الاولى ركعتين والثانية ثلاث ركعات والرابعة اربع ركعات. والدليل يقولون من القرآن

اخذوا اول سورة فاطر فطر الله قلوبهم على الحق فضلوا يقول الله عز وجل - [02:31:13](#)

جاعل الملائكة رسلا قولي اجنحة مثنى وثلاث وربع قالوا هذا اشارة الى الصلوات الثلاث اللي يرونها هم الاولى ثنتين ركعتين ركعتان

ثم ثلاث وهذا يدل على جهل مغرق وهم اعاجم حتى لا يفهمون لا قرآن ولا سنة. غالب - [02:31:35](#)

القرآنيون هؤلاء عاجم لا يفهمون لا قرآن وسنة لكن بعض العرب ايضا يقلدونهم جهلا وهذا من اعجب شيء ان يقلد الجاهل من هو

اجهل منه الله المستعان على كل حال - [02:32:01](#)

الحجة الثانية السنة النبوية وقد اتفق الصحابة والسلف هل يحتاج بالسنة وانما خالف في ذلك الخوارج والمعتزلة والرافضة واهل

البدع فهم الذين لا يحتاجون لا يحتجون بالسنة ولهذا قالت عائشة رضي الله عنها - [02:32:18](#)

العدوية لما انتها تسألها عن قضاء الصوم وعدم قضاء الصلاة بالنسبة للحائض قالت لها عائشة رضي الله عنها ايش قالت الحرورية انت

لماذا قالت احرورية انت لا لا لا نقول النسبة لماذا؟ ما نتكلم عن النسبة نقول هي ليش سألتها؟ هل انت حرورية؟ يعني هل انت من

الخوارج - [02:32:37](#)

لان الخوال لا يحتجون بالسنة وقضاء الصلاة وقضاء الصيام دون الصلاة انما جاء منين من اين اخذناه من السنة من السنة اذا قالت لها

عائشة كنا نؤمر بذلك بس هذا هو السنة ما فيها - [02:33:10](#)

واما الاجماع فتكلمنا عنه وهو اتفاق المجتهدين من امة محمد صلى الله عليه وسلم بعد وفاته على حكم شرعي في عصر من العصور

في عصر من العصور اجماع كثير قد ذكر - [02:33:34](#)

ابو اسحاق رحمه الله كما نقله عنه الزركشي في البحر المحيط ان مساء الاجماع كثيرة جدا حتى قال انها قد تبلغ عشرين الف مسألة

هذا رقم قد يكون مبالغ فيه - [02:33:59](#)

لكنه لا شك المسائل اجماع كثيرة وقال شيخ الاسلام ابن تيمية في مواضع من كتبه اذكر منها اوائل كتاب الاستقامة قال ان مسائل

الاجماع كثيرة جدا وليست كل مسائل الفقه مظنونة - [02:34:16](#)

كما يزعم بعضهم ولكن بعض الناس من كثرة ما تمر عليه المسائل الخلافية الفروعية التي فيها خلاف صار يظن ان الفقه هو فقط هذه

المسائل الفقه احكامه كثيرة جدا يعني اذا جينا نتكلم عن الصلاة مثلا كم المسائل المتفق عليها في الصلاة؟ كثيرة جدا - [02:34:36](#)

اتفق العلماء واجمعوا على ان الصلوات خمس هذا واحد. واجمعوا على ان الفجر ثنتين ركعتان وان الظهر اربع وان العصر الاربعة وان

الظهر ثلاث وان المغرب آ اربع او ان المغرب عفوا ثلاث - [02:35:03](#)

اتفقوا على ان الفجر ركعتان العصر والظهر والعشاء اربع وان المغرب ثلاث. واتفقوا على ان الصلوات اللي تقصر هي الصلاة الرباعية.

والصلوات واتفقوا على ان المغرب لا تقصر. واتفقوا على ان الفجر لا تقصر. تعال عد لا يحصى واتفقوا على وجود قيام اول وقيام ثاني

وان - [02:35:21](#)

يقرأ فيه وانه يقرأ فيه الفاتح شيء يعني كثير جدا لكن بعض المسائل ضرورية ما تكاد تذكر المقصود ان مسائل ان نصل اليه ان

المحققون من العلماء وذكرت لكم ابن تيمية والاسرائيلي ذكروا ان مسائل الاجماع كثيرة - [02:35:48](#)

بل قد تكون اكثر من مسائل الخلاف بقي عندنا الرابع من الحجج الشرعية وهو القياس الصحيح والقياس اصله في اللغة المساواة

واصطلاحا هو الحاق فرع باصل في حكم شرعي لعله جامعة بينهما. فلا بد من اربعة امور - [02:36:09](#)

اركان القياس الاول الاصل الذي يقاس عليه والثاني الحكم الشرعي الثابت للاصل النص الشرعي او بالاجماع اما الحكم الثابت

بالقياس هذا لا يقاس عليه يقاس على اصله لا تقيس على قياس - [02:36:42](#)

ان القياس على القياس يضعف القياس ثم تقيس على قياس والقياس يقيس على قياس اخر ما به تلقى المسألة رقم عشرة بينه

وبين المسألة الاصلية مئة كيلو كل ما تقيس يضعف النظر الى العلة يضعف النظر الى تأمل المدركات التي تنظر اليها العلل -

تبعد عن الاصل قد يوجد فيها قوادح تقدر في العلل هذي انت اذا اردت ان تقيس عندك الاصل تقيس عليه وانتهينا لا تقيس على ما قيس الركن الثالث العلة الفرع الفرع - 02:37:43

الفرع الذي حدث ولا نعرف له حكما في النص اما اذا كان له حكم في النص ما لنا حاجة النقيس لكن قد تجدون كثير من العلماء يقيسون حتى اللي فيه نص يقيسون ليش؟ من باب التأكيد. وان هذا النص الذي دل - 02:38:10 الحكم الذي دل عليه النص يوافق العقل الصحيح. والنظر الصحيح فتجدهم تأييدا للنص يقيسون. من باب الاحتجاج احيانا على الخصم وان هذا الاصل او الحكم لا يخالف القياس الصحيح لان بعض الفقهاء - 02:38:29 يرون ان النص اذا خالف القياس يرد وهذا قول فاسد النص اصل في نفسه اذا فرضنا انه يخالف القياس من اول نظرة فنقول هو اصل اخر. هو اصل اخر او هو مستثنى من الاصل الاول - 02:38:48

لكن لا يجوز ان نرد النصب العلل الفاسدة الرابع من اركان القياس العلة الجامعة بين الفرع والاصل لازم حتى تقيس يكون هناك امر مشترك بين الفرع وبين الاصل يجتمعان فيه فاذا اجتمعنا فيه اجتماعا في الحكم الذي للاصل - 02:39:09 اما اذا كان الاصل شرق والفرع غرب تبي تجمعهم في حكم ولا بينهم اي علة جامعة هذا كلام فاسد ليس له وجه ولذلك تجد بعض قياسات الفقهاء حتى ابو حنيفة رحمه الله مع انه مشهور بالقياس كان يحذر من قياسات زفر تلميذه - 02:39:38 قال احذروا من قياسات زفر لان زفر كان رحمه الله يقيس ويتردد القياس حتى يترك النص ويخطئ كثيرا في القياس يعني غالى وبالف في مسائل القياس هذه الحجج الشرعية الاربعة باقي حجج مختلف فيها بين العلماء - 02:40:10 تقدم بعضها ولا حاجة لنا بالكلام على الحجج المختلف فيها لكن عموما في الجملة لا توجد حجج تامة الا هذه الحجج الاربعة او الاربعة والله اعلم نعم اذا كان عندكم سؤال في هذه المسائل والا نتعداه اللي بعدها - 02:40:39

اتفضل نعم خلاف خلاف قوي احتجاجا بالصحابة من عدمه خلاف مشهور خلاف قوي بين العلماء فان كان بعضهم ينقل اه اه قول الجمهور لكنه مو بدقيق ايضا. ليس دقيق بعضهم ينقل هذا وبعضهم ينقل هذا - 02:41:02 ان نقول مذهب الجمهور اختلفت لكن ما يهمنا منهم الجمهور دائما الكلام في الاحتجاج اه بالدالة ليس باقوال اه الجمهور ولا غير الجمهور ما في شك الشيخ واضح كلامه صريح في هذه المسألة - 02:41:25 كلام الشيخ صريح لهذه المسألة. نعم في احد عنده سؤال طيب تفضل قال الناظم رحمه الله تعالى احكم لكل عامل بنيته واشدد على المحتال باب حيلته. فانما الاعمال بالنيات ويحرم المضيه لا بس بس - 02:41:43

طيب هذه المسألة مسألة النية يتعلق بها قواعد كثيرة اعظم واشهر هذه القواعد القاعدة التي هي من القواعد الخمس الكبرى ما هي قاعدة الامور بمقاصدها الامور بمقاصدها وهذه القاعدة لها فروع كثيرة جدا - 02:42:21 قال بعض العلماء انها تدخل في ثلث في ثلث مسائل العلم وقال بعضهم تدخل في سبعين بابا من ابواب العلم وقال حديث النية واحد من قال بعض العلماء واحد من اربعة احاديث يقوم عليها الدين - 02:43:03 المقصود من كل هذا الاهتمام بمسألة النية ومن القواعد المشهورة عند العلماء في النية انه لا ثواب الا بنية ومن القواعد ايضا ان صحة الاعمال مرتبطة بالنيات وبخاصة العبادات كل عمل - 02:43:22

يلزمه نية ما يصح الا بالنية حج صيام كلها تحتاج الى نية والمؤلف هنا ينبه ان كل عمل احكم عليه من خلال نيته واحكم لكل عام بنيته. ما معنى هذا الكلام؟ معناه - 02:43:45

انه اذا كانت النية صحيحة في العمل صحيح واذا كانت النية فاسدة في العمل فاسد فلو ان انسان نوى الصيام لله عز وجل فعمله صحيح ولو ان اخر نوى الصيام - 02:44:21

والله قال انا ابخفف اكل ما نوى لله عز وجل؟ نواة حمية من الاكل هذا لا لا شيء له هذا فعل فعل عادي لم يفعل عبادة لو الانسان جاء للمسجد وجلس - 02:44:42

بس كذا في المسجد جالس يرتاح انسدح لا ثواب له ولو ان اخر جاء بنية الاعتكاف قرأ القرآن ذكر الله صلى ثم نام وهو مأجور مأجور حتى وهو نائم لانه معتكف - 02:45:02

ولذلك المعتكف في رمضان يجلس عشرة ايام كلها يؤجر عليها حتى وقت النوم يعتبر اعتكف عشرة ايام ما يقال وقت النوم هذا مالك عبادة؟ لا لانه نوى اعتكاف هذه الايام بما فيها جلس يأكل - 02:45:19

يؤجر مو على قضية الاكل والنوم هذي مسألة اخرى. يؤجر على انه معتكف بجميع هذا الوقت لا يخصم وقت النوم ووقت الاكل ووقت حتى لو راح لدورة المياه وقضى حاجته او اضطر للاغتسال كل العشرة ايام محسوبة - 02:45:35

ولا على انه معتكف ما لم يفسد اعتكافه وهو مأجور وقد يأتي شخص يقعد ساعتين في المسجد ولا له شيء لانه مانعوا الاعتكاف الان كثير من الناس يروحون في الحرم في مكة مثلا - [02:45:52](#)

تلقاه يروح من الظهر الين العشاء بعضنا يقعد عقب العشاء ساعة وساعتين للساعة تسع ولا عشر. ولا احدش ولا ينوي الاعتكاف هذا ما له اجر حجم الاعتكاف ما له ؟ لا اجور اخرى عملها - 02:46:12

لكن اذا بتروح ساعة ساعتين او حتى لو بتجلس بس بين المغرب والعشاء. بتصلي المغرب. وتجلس الى العشاء والاعتكاف يؤجر اجر المعتكف ما دمت ستجلس في المسجد جلسة زائدة عن مجرد وقت الصلاة - 02:46:28

الصحيح انه ليس كل من دخل المسجد ليصلي ينوي الاعتكاف لان هذا الفعل ما له اصل لو كان خيرا لفعله الصحابة رضي الله عنهم لكن من اراد ان يبقى في المسجد وقتا طويلا عرفا ساعة ساعة الاربع خمسين دقيقة اما خمس دقائق - 02:46:46

هذي لا تعتبر اعتكاف نص ساعة محتمل لكن اللي ما فيها كلام الساعة ونحوها هذي تعتبر اعتكاف لغة اما قول بعض الفقهاء اقله لحظة هذا القول ضعيف هذا قول ضعيف لو كان اقله لحظة لكان الصحابة يفعلونه دائما كل ما دخلوا المسجد اعتكفوا - 02:47:06

هذا لم يرد عنه رضي الله عنه ولا امر به النبي صلى الله عليه وسلم وقول الشافعي رحمنا الله وإياهم بعض الحنابلة ان الاعتكاف لحظة هذا قول ضعيف ليس عليه دليل - 02:47:32

ولانه لا يسمى اعتكاف في اللغة الاعتكاف والعكوف وهو المكث الطويل عرفا والمراد من هنا الاعتكاف يعني البكث في المسجد لطاعة الله عز وجل كما يقول الحافظ بن رجب كلمة جميلة قالها في الاعتكاف - [02:47:45](#)

وان كانت استطراد هذي بس لطيفة عاد نبي نقولها ولا للشيخ احمد يقول ابن رجب في كتابه اللطيف الجميل اللي ينبغي ان يقرأ حقيقة طلاب العلم يقرونه اسمه لطائف المعارف - 02:48:07

قطائف المعارف في ما لمواسم السنة من كذا من الاحكام ونسيت عن بقية اسمه لكنه قريب من هذا. واحد منكم يدق على قوقل

يجيب نسمة كامل لطائف المعارف فيما لمواسم - 02:48:28

العام من الوظائف الظاهر كذا. لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف اظنه هذا اسمه واحد بس يتأكد منه لانه ذكر في الاعتكاف كلمة جملة قال، حقيقة الاعتكاف احفظوها هـ، - 02:48:48

من الايش؟ الوظائف جميل يعني جنباه مضبوط معناها جيد احسنت هذا كتاب جميل جميل جدا يعني جمع بين الوعظ والاحكام من اجمل يعني يعني كتب ابن الجوزي مثلا مدهش وما اشبهه - 02:49:08

كلها وعظ يعني وعظ بطريقة حتى صعبة يعني. سجع وكذا لكن كتاب آآ ابن رجب الحقيقة من اجمل ما في الوعظ في في في في مواسم العام. جميل جدا يعني. وانتقلوا منه ما تبسر. لو تخل عندك كل شهر تشوف ايش يتعلق بالشهر هذا من احكام -

وتقرأه جحد المقصود بقول ، هو الاعتكاف حقيقته قطع العلاءة عن الخلاءة للاتصال بخدمة الخالق. احفظها حفظتها انت قطع العلاءة.

عن الخلائق للاتصال بخدمة كلام جميل الخالق. كلام جميل جدا يعني - 02:49:50

لماذا شرع حقيقة الاعتكاف؟ الحين بعض الاخوة اذا اعتكفوا طول وقته يلعب - 02:50:22

جوال يسولفون ياكلون وحب وفصص. شاهي وقهوة ما هو باعتكافنا يا الربع هذا موب اعتكاف ذا اعتكاف بعض يعتكفون كل يوم يختم ولا كل يوم نص له ختمة ويقوم من الليل ما شاء الله من الصلاة. ويكثر من الذكر والدعاء والابتهاال. الرسول صلى الله عليه وسلم - [02:50:37](#)

كان اذا اعتكف وضع له خيمة قبة وانقطع عن الناس حتى لما اراد نساؤه ان يعتكفن قوض خيامهن وترك الاعتكاف لانه اردنا ان يقطعه عن الله وقال آل بر اردتن - [02:51:02](#)

يكفي هذا بس بركة نرجع لموضوعنا هذا استطراد جاء له محله طيب وش وصلنا لها الحين طيب باقي واشدد على المحتال باب حيلته الحيل طبعاً تطلق على الحيل المحرمة والحيل الجائزة. لكن الفقهاء اذا اطلقوها غالباً يطلقون على الحيل المحرم - [02:51:20](#) واما الحيل الجائزة احياناً يطلقون عليها المخارج. يطلقون عليها ايش؟ المخارج او او يقيدونها فيقولون حيل شرعية. اما فاطلقوا الحيل فالغالب ان يراد بها الحيل ايش؟ ما هي الحيل المحرمة؟ الحيل المحرمة هي الطرق - [02:51:45](#) الخفية التي يتوصل بها الى اباحة المحرمات او اسقاط الواجبات ننتج من هذا الى ان الحيلة هي طرق خفية يتوصل بها الى اسقاط واجب او فعل محرم الحيلة نوعان الحيلة المحرمة نوعان حيل يتوصل بها لاسقاط الواجبات - [02:52:06](#) وحيل يتوصل بها الى ايش فعل المحرمات نضرب امثلة على كل نوع من انواع هذه الحيل النوع الاول الحيلة التي يتوصل بها الى اسقاط الواجبات مثل شخص مثلاً وجبت عليه الزكاة - [02:52:36](#)

سبحان الله كثير في هذا العصر من صاروا يحتالون على الزكاة. كثير اذكر لكم امثلة من الواقع الان من الحيل المثال الاول ذكره العلماء سابقاً انا لا ادري عن الناس يسوونه ولا لا لكن ساذكر المثال الاول موجود عند العلماء السابقين ذكره - [02:52:58](#) بعض الناس اذا دانا الحول باقي على الحول اسبوع ولا يوم ولا يومين ولا ثلاثة والزكاة لا تجب الا بحولان الحول واخذ امواله ووهبها لولده خذ يا ولدي هذي ما شاء الله مئة الف هبة - [02:53:19](#)

والا وهبها لزوجته قال يا فلانة بحول عليتس مئة الف هبة وغمزها لا يمكن ما معه مثل الا مئة الف. قال ابي اعطيسها هدية وغمزها ولا اشر لها او حتى بعضهم يصرح لها قال ترى بس يعني وسع صوتها شكل كذا خمسة ايام ورجعي هذي - [02:53:39](#) اما الابن فشرعاً يجوز له ان يعود في هبته يعطيها ولده ويرجعها عقب عقب يومين ثلاثة انقطع الحول او مضى رأس الحول سواء انقطع او مضى قال رجعي لي رجعي لي دراهم رجعت في هبتي - [02:54:08](#)

رجع للمئة الف رجع له المئة الف هذي حيلة حلال ولا حرام حرام هذي حرام هل تسقط الزكاة ولا ما تسقط لا تسقط يجب علينا فحيلته مردودة عليه والزكاة واجبة في ذمته وفي ماله - [02:54:28](#) وعليه الاثم ويجب عليه التوبة الاثم اثم الحيل الفاسدة ذي ويجب عليه ان يتوب الى الله عز وجل الحيلة الثانية لفعل المحرم قد تكون من وجه اسقاط واجب لكن هي فعل محرم - [02:54:58](#)

وهو الفطر في رمضان واحد يبغى يفطر في رمضان لا والله انا اليوم ودي افطر واللي ودي اجامع زوجتي شغل سيارته ياصل مثلاً سبعين كيلو ثمانين كيلو ويستعجل له غرفة وياكل ويشرب ويجامل زوجته ويرجع - [02:55:21](#)

هل يجوز هذا هذا لا يجوز ولا شك انه محرم وصيامه باطل ويجب عليه ان يمسه والتوبة الى الله عز وجل والقضاء واذا كانت جامع زوجته فعليه الكفارة وهي اذا وافقته فعليه الكفارة المغلظة. كفارة الجماع في نهار رمضان - [02:55:41](#) من الحيل في اسقاط الزكاة وهذه موجودة في هذا العصر ان يدفعها الى من تجب عليه نفقته يا من تجب عليه نفقته امس البارح صلاة العشا جاني راح رجل عاقل كبير في السن ما شاء الله - [02:56:06](#)

لا والله عندي زكاة وكذا وامي محتاجة اعطيها ضحكت تغير وجهه يعرف او يعرف ان سؤاله غلط احد يعطي امه زكاة يا الربع ما يستحي على وجه الانسان يعطي امه زكاة - [02:56:28](#)

الغلط وبعدين الفقهاء الاربعة كلهم بل عامة العلماء متفقون على انه لا الالباء ولا الامهات ولا الاجداد ولا الجدات ولا الاولاد ولا البنات الاحفاد ولا الحفيدات ولا الاسباط كله ما يعطون من الزكاة باتفاق الاربعة - [02:56:54](#)

وقول عامة الفقهاء انت امك اذا قصرت بها النفقة انت تنفق عليها ولدك اذا قصرت به النفقة انت تنفق عليه. بنتك كذلك ما تروح
تدفع عنهم الزكاة. تدفع لهم الزكاة - [02:57:12](#)

المقصود انه لا يجوز دفع الزكاة. ومن دفعها لم تسقط عنه ويجب عليه ان يأتي بدلها كذلك بعضهم عندهم اعراف قبلية اعراف قبلية
انه اذا زواج لازم كل واحد يقط الف ريال - [02:57:30](#)

والاعراف قبلية انه اذا حصلت مشكلة عند واحد يساعدونه. ولا دية هذا شرعا طبعا الدية اذا كانوا عاقلة انهم كل واحد يدفع نصيبه
يقوم هو يدفعها من الزكاة او عانية زواج بعض الناس معروف عندهم القبيلة كل واحد بيتزوج كل يدفع له خمس مئة ريال ولا الف
ريال خمس مئة خمس مئة جا له مئة الف ارتاح منه فقط - [02:57:50](#)

الزواج. وهو اذا جاء يتزوج ولده كل يسمع له. ويقوم واحد يدفع عن الزكاة هذا ما يجوز لان هذا الدفع واجب عليك بعرف قبيلتك
وباتفاق القبيلة ما يجوز انك انت تدفع عن نفسك الزكاة بان تدفعها لشيء واجب اخر تصير اسقطت الزكاة - [02:58:15](#)

كأنك ما دفعت الزكاة ولذلك كان العلماء يحذرون منها قديما كلمة قالها الامام احمد وسفيان الثوري رحمهم الله يقول الامام احمد كان
العلماء يقولون في الزكاة لا تدفع بها مذمة - [02:58:37](#)

يعني واحد مثلا واحد سألني الحين الناس اللي اللي ما يعطي اعيادي لها الفزيرات احيانا يقولون بخيل صح ولا لا يعني عمهم خالهم
يعني عظمهم على خمسة على ريال اللي ما يدفع في بعض البيوتات والاسر يعني قد ينعوتونها بالبخل - [02:59:04](#)

واحد قبل فترة يسألني قال انا اعطي ذا البزارين من الزكاة قلت بصاحي هذا يريد ان يدفع عن نفسه المذمة وهذا بخيل اللي يدفع
من الزكاة لاهل زينة الفجر ذا ما يستحق الزكاة يستحق الزكاة الذي عنده نفقة على اسرة اما البزر ذا ابوه ينفق عليه - [02:59:24](#)

والزوجة ايضا ما تعطى من الزكاة لان عندها زوج ينفق عليها. الا اذا كانت مطلقة ولا ارملة ولا زوجها بعيد عنها ولا ما ينفق عليها
بخيل ولا في حدود معينة - [02:59:45](#)

اما الاصل ان المرأة لا تعطى المتزوجة من الزكاة المرأة التي ينفق عليها ابوها يعني الان بعض الناس يقول لك والله اخوي في الجامعة
عندي زكاة اعطيه؟ لا لا ابوك ينفق على اخوك - [02:59:55](#)

وبعدين الولد اللي في الجامعة عنده مكافأة الجامعة لكن افرض انه خربت سيارته ولا صدم في السيارة ولا نحتاج الى مساعدة وابوك
ما يقدر يساعد وانت اخوه ما تلزمك النفقة مع وجود الاب فلا بأس تعطيه من الزكاة - [03:00:11](#)

لكن تعطيني الزكاة يروح يشرب نسكافيه ويروح يلعب بالدرهم ياخي مكافأة الجامعة تكفيه للنسكافيه وتكفي لي السندوتشات
والخربط الفاضي للي الشباب الزكاة لا تعطيهما الاشياء التافهة هذي انما تعطى في النفقات الاساسية - [03:00:29](#)

واحد ما يلقي يسدد اجار واحد ما يلقي ياكل واحد مديون واحد كذا واحد كذا يقول تكلمة الامام احمد قال ولا يحابى بها قريب
يقول والله ابا اعطي خالتي العوالي يسمونها العانيات هذي ولا الشرهات ولا الهبات ولا الهدايا ولا توسعة الصدر يعطي يعطي خالته
عشان تروح - [03:00:51](#)

تسافر سويسرا مسيكية كلن يروح الا خالتي عشانها والله مهيب يعني تاجرة خالته اختي الثانية وخالتي الثانية يروحون وخالتي
ذي ما ما تروح الا لابها وتروح للدمام ابا اعطيها فلوس - [03:01:12](#)

مضبوطة من الزكاة عشان تروح توسع صدرها في لندن ولا سويسرا ولا في فرنسا لا ما يجوز هذا هذا حرام لا تدفع بها مذمة ولا
تحابي بها قريبا. ولا تقى بها ما لك. هذي ذكرنا امثلتها قبل قليل - [03:01:26](#)

وذكر الامام ايضا سفيان رحمه الله ونقل عنه سفيان بن عيينة انا قلت الثوري لا هو سفيان بن عيينة نقل عنه الامام احمد ونقلوا عنه
كلام قريب من هذا نكتفي بهذا القدر في هذه المسائل احدا السؤال - [03:01:45](#)

في سؤال نعم في النية تفضل تجدها على ماذا ايش طيب النية في الامور المباحة الامور المباحة الاصل انها ليست عبادة. ولذلك
ينبغي استحضر النية دائما او غالبا ولا تقطعها - [03:02:04](#)

لكن ما يلزم عند كل عمل لكن كل ما امكنك ان تستحضرها افعل ليش؟ لان الاصل هذي ما هي عبادة ما هي عبادة؟ هي امر مباح لكن

انت انه نية عامة - 03:02:32

اني ساحتسب نفقتي على زوجتي وولدي ان شاء الله انها تكفي. لكن كل ما امكن ان تجدها فهو حسن لكن في البداية التنوينية عامة نفسه ستنفق احتسابا للاجر وطاعة لله عز وجل ولرسوله صلى الله عليه وسلم. حيث امر الله ورسوله بالنفقة على الزوجة -

03:02:46

كما في النصوص الشرعية نعم واضح واضح. السؤال هل هناك فرق بين شخص نوى ان يذنب ومشى الى الذنب وفعله؟ وبين يا

اخي ما عنده نية ذنب. مشى الى شيء معين - 03:03:05

ثم جاءها حاجة فاذنب نفس الذنب. نعم في فرق كبير بين هذا وهذا الاول اعظم اثما ويترتب عليه احكام عند العلماء مثلا هذا الشخص لو اراد ان يسافر سفره كله يسمى سفر ايش؟ معصية يعني افرض ان شخص سافر الى دولة ما سافر عشان - 03:03:33 لكنه وقع في شرب الخمر. هذا اسمه فقط اثم شرب وعند الفقهاء له ان يترخص في الصلاة وفي مسح الخفين والجمع والى اخره لكن شخص سافر وحجز من بلده وقطع التذكرة وهو ذاهب لكي يشرب الخمر او يزني او هذا كل سفره من اوله الى اخره حرام -

03:03:53

وكل ما يفعله يعتبر سفر معصية. زين وخطواته كلها محسوبة عليه معاصي بخلاف الاول وكذلك عند كثير من الفقهاء لا يترخص

برخص السفر. مسح الخفين اكثر من اربعة وعشرين ساعة الجامع القصر الى اخره - 03:04:17

والله اعلم طيب في سؤال تفضل دفع الزكاة في الدية في تفصيل ان كانت هذه الدية هو عاجز عنها. وعاقلته ايضا عاجزون عنها واو انهم ما عطوه وانت خارج عن العاقلة لست من العاقلة يعني لست من جماعته. لست من قبيلته انت قحطاني وهو مطيري مثلا -

03:04:38

فيجوز ان تساعده من الزكاة. لانه دين عليه في ذمته يعتبر غرم. يعتبر غائب. اما اذا كنت من العاقلة اخوه ابن عمه قريب القريب اللي يعتبر العاقلة فهذا لا يجوز ان تدفعه من الزكاة لانه واجب عليك ان تعطيه العانية من اصل مالك كعاقلة. او اذا كان في قبائل -

03:05:11

بينهما احلاف هذا الحلف يلزمهم ان يدفعوا ايضا لا يجوز ان تدفع من الزكاة وعلى هذا قس اذا كانوا اسرة اه اه ما بينهم يعني اسر

مجموعة متكاتفين على صندوق معين او كذا - 03:05:34

ان كانوا ملزمين كعرف او شرط فهذا له حكم وان كان لا انت خارجي عنهم او ما انت ملزم فلك ان تعطيه الزكاة في احد طيب اللي

بعده يا شيخ - 03:05:53

قال الناظم رحمه الله تعالى ويحرم المضي فيما فسد الا في حج واعتمار ابدا نعم بس يحرم المضي فيما فسد. يعني اذا الانسان دخل في عبادة ففسدت يحرم ان يكملها. واحد دخل في الصلاة وانتقض وضوءه. ما يجوز انك تكمل الصلاة. لان التلاعب بالدين -

03:06:08

الوضوء الصلاة من غير وضوء هذا حرام هل يجوز ان تصلي بغير وضوء كذلك لو قطعتها بغير ذلك مثل قطعتها بالكلام خلاص لا

تكملها لان ما عاد في صلاة. والصلاة كصورة هذا نوع من العبث - 03:06:36

تصلي بنية الصلاة هذا تلاعب بالدين وبعض العلماء يعتبر السخرية والسخرية بالدين كفر المقصود ان المضي فيما فسد من العبادة لا

يجوز. كذلك الصيام انت افسدت صيامك ما يجوز ان تكمله بنية الصيام - 03:06:53

لكن عند بعض الفقهاء ان الصيام اذا فسد يجب الامساك يسمونها امساك احتراما للزمن اذا كان في رمضان فقط والصعيد تفصيلي ان

كان فسد الصيام بعذر شرعي فلا تمسك واذا كان فسد بغير عذر شرعي شيء محرم فيجب الامساك - 03:07:13

يعني اصل الفطرة حرام عليك اما اذا كان بسبب شرعي مثل شخص مسافر ثم اقام وقد افطر في السفر فانه يجوز ان يكمل مفطرا او

كان مريض ثم صح فيجوز ان يكمل - 03:07:34

مفطرا او كانت حائض طهرت يجوز ان تكمل المفطرة ايضا المعاملات اذا كان هناك عقد محرم عقد ربوي مثلا او عقد فاسد لاي سبب

لا يجوز ان تستمر فيه. يجب ان تعيد - 03:07:48

مثلا اذا تعاقدت بعقد رواية خاص تعيد المال لصاحبه وينتهي الحكم انك تستمتع بهذا المال لان هذا العقد فاسد العقل الفاسد لا ينفذ المال اللي تصرفه ما هو مالك ولو حق لك. السيارة اللي اشتريتها بمال حرام ليست لك. ما يجوز ان تستمتع بها - 03:08:10

السيارة اشتريتها برشوة ليست لك وهكذا فكل عقد فاسد اما بسبب وجود مبطل من مبطلاته او شرط من شروطه غير موجود فلا يجوز ان تستمر فيه لانه لا يجوز ان مضي في عقد فاسد. لكن لو كان العقد ما فسد قد يكون العقد - 03:08:30

من محرم لكنه لم يفسد. لم يفسد كما في بعض العقود فيجوز المضي في في فاسده مع التوبة مع التوبة والاناة الله اعلم. نعم الا في الحج والعمرة. الا في الحج والعمرة. استثنى العلماء الحج والعمرة - 03:08:53

الحج والعمرة اذا فسدت وليس اذا بطلت اذا فسدت فسد الحج او فسد العمرة يجب عند الجمهور ان تمضي في فاسده طيب ما الذي يفسد الحج والعمرة؟ شيء واحد الجماع - 03:09:15

الجماع يفسد العمرة اذا كان قبل طوافها او قبل سعيها او او اثناء السعي ما لم تنتهي من السعي اما اذا انتهيت من السعي ما بقي الا الحق التقصير فلا تفسد العمرة على المشهور - 03:09:35

وقيل تفسد لكن الاول اشهر لان الاركان انتهت الحج متى يفسد؟ يفسد اذا جامع الرجل زوجته او جامع غير زوجته ولو كان حرام او كانت امته وهي مباحة لو جاء مع اي جماع - 03:09:53

حتى لو كانوا والعياذ بالله لو اط لو حصل جماع قبل التحلل الاول فسد الحج اما بعد التحلل الاول ما يفسد الحياة. لكن عند الحنابلة يفسد الاحرام في مسائل ليس هذا موضع تفصيلها - 03:10:14

لكن يفسد الحج قبل افتح الاول وعند الحنفية يفسد الحج قبل الوقوف بعرفة. اما اذا وقفت بعرفة ما يفسد حجك لان الحج عرفة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم - 03:10:30

والمسألة فيها اضطراب كبير وتفصيلات كثيرة عند الفقهاء وخلافات في تفاصيلها. كثيرة لانها ليس عليها نصوص صحيحة صريحة انما فيها اثار والاثار فيها بعض الاختلاف ايضا. والفقهاء مضطربون في هذه المسألة في كتب الفقه اضطرابا كبيرا. لكن هذا الذي - 03:10:45

نحتاج اليه في هذه المسألة هنا مسألة مهمة ننبه عليها وهي مسألة رفض الاحرام مسألة ايش انت اكتبوا هذه المسألة باختصار رفض الاحرام الاحرام اذا رفضته لا يرتفع هو العبادة الوحيدة اللي اذا رفضتها لا ترتفع - 03:11:05

رفض الاحرام اش معنى رفض الاحرام؟ رفض الاحرام الانسان يحرم المهم يقول هونت ابرجع لديرتي. قبل ان يطوف ويسعى ويجيب الحج او يجيب العمرة يعني احرم وقبل ما يخلص قال هونت - 03:11:28

قال العلماء الاحرام لا يرتفع ولو مات الشخص حتى لو مات على الصحيح انه لو مات فاحرامه يبقى معه الى يوم القيامة اذا من رفض الاحرام ولبس ثيابه ورجع وش نقول له - 03:11:46

نقول لم تتحلل بعد. ولا تزال محرما ولو بقيت عشر سنوات ولو تزوجت لم يصح زواجك ولو تزوجت البنت هكذا وهذا يحصل كثير من النساء تستحي تحية وتستحي وتطوف وهي حائض وترجع ولا تعلم اهلها ولو تزوجت نشبت - 03:12:05

بطل زواجها او فسد نكاحها المقصود انه يجب ان ينتبه وينبه الناس الى ان الاحرام لا يرتفع بالرفض ويبقى الانسان محرما حتى يتحلل من حجه او من عمرته والتحلل لا يكون الا باحد امرين. اما بانتهاء النكاح او ما يتحلل به كالتحلل الاول. او - 03:12:24

اذا احصر فانه يتحلل باحد امرين اما بالهدي ثم يحلق او يقصر او اذا كان قد اشترط فانه يتحلل مجانا فقط لا يتحلل الا بهذا نكتفي بهذا القدر حتى يؤذن المؤذن - 03:12:49

الله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد قال الناظم رحمه الله تعالى طيب النفل هو التطوع وهو كل ما ليس بواجب يسمى ايش؟ نفل ونافلة وتطوع ويسمى مستحب يسمى سنة - 03:13:09

اذا شرع المسلم في نافلة فهل يجب عليه ان يكملها في خلاف بين الفقهاء اتفقوا على الحج والعمرة وانه لا يجوز قطعه من يوم ان

يحرم بالحج او يحرم بالعمرة فلا يجوز - [03:16:38](#)

قطعه حتى ينتهي وهذا تكلمنا عنها قبل قليل فلا فرق في الحج والعمرة بين النفل والواجب من حيث انه شرع فيه فاذا شرع فيه ما ينقطع ما ينقطع لو كان - [03:17:02](#)

باي سبيل ما ينقطع الا بما ذكرناه قبل ولا فرق بين الفرض و بقي عندنا الصلاة الصيام هذه اذا شرع فيها واحد بدأ يصلي ركعتين ذكر شغل مهم او بدا له ان يقطعها هل يجوز ان يقطعها؟ شخص صام - [03:17:17](#)

يوم جا الساعة تسع الصباح او عشر بدا له ان يأكل هل يجوز الصحيح من قول العلماء والذي دلت عليه السنة انه يجوز له قطع النافلة لكن الافضل عدم قطعها - [03:17:51](#)

الافضل لا يقطعها الدليل على جواز القطع امران الامر الاول ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يصوم ثم اذا وجد عند اهله طعاما افطر وجاء عنه حديث اخر في هذا في مسلم - [03:18:08](#)

وجاء عنه من حديث ام هانئ عند احمد والترمذي وغيرهما انه قال عليه الصلاة والسلام الصائم المتطوع امير او امين نفسه ان شاء صام ان شاء افطر وهذا الحديث في صحته خلاف وقد حسنه جماعة - [03:18:35](#)

وهناك تعليل صحيح وهو ان النافلة تبقى نافذة ابتداء واستمرارا وانتهاء فما الذي جعلها في اولها نافلة في اوسطها ايش فريضة الذي يقول انها تحولت الى فريضة عليه بالدليل ولا يعرف دليل في هذا - [03:19:02](#)

واما الاستدلاء بقوله تعالى ولا تبطلوا اعمالكم فاكثر العلماء على ان هذه الآية في النفاق والرياء وما اشبه ذلك وليست في قطعها اه بسبب الانصراف وذهب اخرون الى ان الآية تدل على هذا وهذا - [03:19:30](#)

تدل على هذا واستدل بها كثير من الفقهاء وان كان الامام ابن عبد البر رحمه الله استنكر الاستدلال بها. لكن استنكاره يعني ليس في محله اكابر الفقهاء مثل ابن قدامة في المغني وابن ابي عمر في الشرح الكبير والشيخ منصور ابن يونس البهوتي - [03:19:53](#)

وغيرهم صاحب المبدع كلهم يستدلون بهذه الآية على معنى قطع الاعمال لكنها محمولة عند المحققين على الاستحباب انه ينبغي لك الا تقطع العمل الافضل ان تكمله فيكون اكمال الواجب واجب واكمال السنة ايش؟ سنة - [03:20:15](#)

وبهذا تجتمع النصوص الشرعية طيب قد يسأل شخص سؤال هذا يتكرر كثيرا قطع النافلة التي هو الصلاة هل اقطعها بسلام او بغير سلام هذه مسألة اختلف فيها الفقهاء اختلف فيها - [03:20:40](#)

الفقهاء ولكن الراجح من اقوال العلماء انه تقطع الصلاة بغير سلام بغير سلام. لماذا؟ لان هذا ليس ختاما للصلاة والسلام انما شرع ختاما للصلاة في موضع محدد في موضع محدد - [03:21:04](#)

وانت هنا لم تختم الصلاة انما ايش قطعتها والقطع لا يحتاج الا لمجرد النية فقط وهذا القول بلا شك هو الصحيح وهو اختيار عامة مشايخنا وعلمائنا منهم المصنف رحمه الله الناظم ومنهم شيخنا ابن باز رحمه الله - [03:21:29](#)

واللجنة الدائمة للافتاء وغيرهم وبعضهم بنى هذه المسألة على الخلاف في مسألة حكم السلام للصلاة هذا البناء غير صحيح هذا البناء هذي مسألة وهذا مسألة اما مسألة حكم السلام من الصلاة - [03:21:54](#)

هذا الجمهور لهم رأي والحنفية لهم رأي على كل حال المالكية هم الذين يشددون هم يشددون لك لابد تسلم وبخاصة يقول اذا انعقدت صلاتك يعني اذا ركعت فلازم تقطعها بسلام ولا ما تنقطع - [03:22:17](#)

هذا غلط هذا غريب جدا يعني لو قطعها وانصرف وراح انقطعها باي مبطل اليست تنقطع كل المبطلات تقطعها فلماذا في هذه الصورة نقول ما تنقطع الا بهذه الطريقة غريب هذا القول - [03:22:43](#)

على كل حال لا شك ان الصلاة تنقطع بمجرد النية. بل نحن نقول لو لم يرد ابطالها ونوى قطعها انقطعت يستأنفها من جديد. لان النية شرط لصحة الصلاة. والصلاة متصلة فلا بد ان تكون نيته متصلة - [03:23:08](#)

طيب ماشي. حد السؤال في هذه المسألة؟ تفضل طيب هنا مسألة لو كان المؤذن يؤذن وانقطع عن الاذان بسبب اغمي عليه جته كحة شديدة ما يقدر يكمل هل يجي واحد ويبيني على اذانه؟ المشهور عند الفقهاء لا - [03:23:32](#)

لان الاذان عبادة واحدة تقوم بفرد واحد ولا كان يجوز على هالكلام كل واحد يقول له جملة ونكمل لا هذي عبادة مشروعة بواحد ليرى انه تشرع باثنين او بثلاثة نقول الاصل في العبادات ايش - [03:24:03](#)

التوقيف من اين لك هذا؟ اذا اذا انقطع المؤذن تجي انت تبدأ من جديد لان اذانه بطل انتهى ايضا مثال اخر الفاتحة لو ان الامام قرأ الفاتحة وانقطع في نصفها باي سبب وقدمك - [03:24:25](#)

انت تبدأ من جديد تقرأ الفاتحة ايش؟ من اولها لا تبني على قراءة لان هذه قراءتها عبادة لكن اذا كان قرأ الفاتحة كلها خلاص انت تقرأ السورة التي ايش بعدها لكن تقطع الفتحة لا - [03:24:50](#)

وهكذا بالنسبة لخطبة الجمعة خطبة الجمعة لو ان الامام انقطع فان كان قد اتى بالخطبة الاولى باركانها خلاص انت تجيب الخطبة الثانية لا لكن ان كان ما جاب اركان الخطبة الاولى. اساسيات الخطبة - [03:25:05](#)

توه بادي خلاص انت تبدأ من جديد وعلى هذا قس في العبادات التي تشرع يشرع فعلها لشخص واحد انها لا تجزأ والله اعلم. ماشي الي بعده. نعم في سؤال تفضل يا شيخ - [03:25:24](#)

بالنسبة للصلاة الجهرية واضح. الصلاة السرية ان تبدأ من جديد على كل حال. ولو اكملت ما بدأت فارجوك لا حرج لانيك ما تدري وش الي قراه وش الي ما قراه وايضا انت بالنسبة لك في الصلاة السرية هي قراءة واحدة وهي واجبة - [03:25:49](#)

بخلاف القراءة في الصلاة الجهرية فهي ليست واجبة عليك والله اعلم تفضل ايش؟ المؤذن ايش ايوه ايوه نعم اذا كان الانسان يصلي السنة الراتبة او تحية المسجد. فاقيمت الصلاة. ماذا يصنع؟ فيها اقوال للفقهاء. اقرب - [03:26:09](#)

الاقوال انك اذا كان باقي ركعة واحدة وتقدر تخلصها قبل تكبيرة الاحرام. انت تعرف الامام يطول واستووا واعتدلوا والجماعة واجد كملها على خفيف ممن كان عارف ان الامام ما شا الله تبارك الله من يوم يخلص ذا الله اكبر. فان كانك توك في بداية الركعة الثانية اقطعها - [03:26:40](#)

اما الاولى فاقطعها على كل حال. اما اذا كنت في نهاية الركعة الثانية يعني قد ركعت ما بقي الا السجود والتحيات والسلام. كملها خفيفة فيبيديك غالبا. فالمقصود انك احرص على ادراك تكبيرة - [03:27:10](#)

الاحرام. وهذه مسألة اجتهادية ليس فيها نص قاطع. وهذه المسألة حتى الشيخان الشيخ بن باز والشيخ ابن عثيمين اختلف فيها وما ذكرته هو جمع بين قولي الشيخين وهما وقولهما كل منهما له تعليل حسن وليس هذا موضع ذكرهم - [03:27:25](#)

الان لكن الي ذكرناه لكم ان شاء الله فيه فائدة. والله اعلم طبعاً بالغ ابن حزم الظاهري شوف اصحابنا الحنابلة بالغوا من جهة فقالوا اكمل صلاتك ما لم يسلم الامام - [03:27:45](#)

ها المهم هذا هذا قول مبالغ في غلو. غلط هذا وفي المقابل ابن حزم الظاهري يقول لو انك بتسلم بس ما بعد سلمت بتسلم فاقيمت الصلاة بطلت صلاتك لا عاد تسلم قم - [03:28:09](#)

وهذا غلو هذا غلو. غلو شديد وهذا لان ابن حزم لا ينظر الى العلل ولا ينظر الى الحكم الشرعية هذا المعنى الظاهرية التي يقولونها العلماء. طيب ما بقى الا سلام. سلم الحمد لله. وانتهينا - [03:28:32](#)

فلذلك ينتبه لهذا والله اعلم قال الناظر رحمه الله تعالى. هذا هذي مسألة طويلة هذي طويلة ولها اذيان نفتح مجال للي عنده اسئلة باقي على الاقامة دقيقتين تقريبا او متى تقيمون يا - [03:28:51](#)

خلاص ما ودنا نبدأ في شئ نقطعه. اذا كان عندكم اسئلة تفضلوا والا نكتفي ونعود ان شاء الله بعد الصلاة نحاول نخلص في نصف ساعة او ساعة ونفتح مجال العدل للسائل - [03:29:13](#)

تفضل وعلم ان غير وضوء. هذا يجب عليه اعادة الصلاة بالاتفاق يعيد الصلاة واذا علم انه على غير وضوء في اثناء الصلاة يقطعها. ما يجوز انه يكملها اقطعها نعم ما ذكر متى ذكر اجل - [03:29:28](#)

عيد الصلاة يعيدها يتوضأ بس عشان مو بعيدة على طول يروح يتوضأ ويعيدها عنده شي؟ تفضل ايه يصلي الظهر فقط من صلى العصر ثم ذكر انه ما صلى الظهر يصلي فقط الظهر ولا يعيد العصر. بعض الاخوة هنا يرتكبون خطأ - [03:30:06](#)

ما هو هو يصلي العصر ثم ذكر انه لم يصلي الظهر وش يسوي؟ يقلب النية هنا افسد العصر ولم تنعقد الظهر الامور كلها فصلاتها هذي صارت لا هي ظهر ولا هي انقلبت نافلة - [03:30:34](#)

لان القاعدة ان التعيين اذا فسد بقيت مطلق نية مطلق الصلاة. تصير الاربعة هذي بالنسبة لك نافلة ثم تصلي طيب اذا صليت وش تسوي؟ تبدأ من العصر ولا الظهر تبدأ بالظهر طبعاً ثم تصلي العصر - [03:30:55](#)

طب اذا جيتوا الامام يصلي اذا جئت والامام يصلي ثم ذكرت قبل ما تدخل في الصلاة ادخل بنية الظهر. ادخل بنية الظهر اذا كانت العصر اما اذا كانت المغرب انت بالخيار - [03:31:14](#)

والاحسن تدخل بنية المغرب عشان ما تلخبط عمرك. صلي المغرب ثم تصلي بعدها العصر ولك ان تدخل بنية المغرب بنية العصر فاذا سلم الامام تجيب ايش؟ تجيب الركعة الرابعة ثم تصلي المغرب بعد السلام - [03:31:30](#)

في الجماعة الثانية تيسر او وحدك الله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله وصحبه اشهد ان لا اله الا الله. اشهد ان محمدا رسول الله. حي على الصلاة حي على الفلاح - [03:31:47](#)

قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة الله اكبر الله اكبر نعم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشريكنا وللمستمعين برحمتك يا ارحم الراحمين - [03:32:11](#)

قال الامام العلامة النازم محمد صالح العتيبي رحمه الله والاثم والضمان يسقطان. يسقطان والاسم والضمان يسبق والاثم والضمان يسقطان. بالجهل والاكرام والنسيان وكل متلة فمضمون اذا لم يكن الاتلاف من دفع الاذى. او يك معذولا - [03:49:09](#)

ويضمن المثلي بالمثل فكل ما يحصل مما قد اذن وعكسه الظالم فاسمع بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد - [03:49:57](#)

هذه الابيات في مسألة الضمان ما هو الضمان الضمان وهو الغرم او نقول بعبارة اسهل وهي عبارة عصرية مناسبة وان كانت ايضا قديمة الضمان هو التعويض او الضمان هو اخذ العوظ او دفع العوظ - [03:50:41](#)

الاصل ان من اتلف شيئا وجب عليه عوضه ووجب عليه ضمانه لان اموال الناس الاصل فيها انها محفوظة وانه يحرم اتلافها فمن اتلف على غيره شيئا قيل عليك ضمانه الحقوق في الجملة نوعان - [03:51:12](#)

حقوق لله عز وجل وحقوق للادميين اه اما الحقوق التي لله عز وجل راح وكسر ذا الاستراحة فسر فيها فسد فيها. من الذي يضمن الان؟ ابو اللي غايب ولا الولي ولا الرجل اللي اذا جابه - [03:51:48](#)

هذا الاجابة هو اللي يضمن اذا المسألة في هذا التفصيل بالنسبة لضمان الولي المجنون والسفيه. لكن عموما حقوق الناس لا تترك حقوق الادميين لا بد من ضمانها. طيب هذا ما يتعلق بالضمان - [04:00:08](#)

في اشيء ذكر المؤلف انها لا تضمن اصلا. ما فيها اي ضمان الاول منها يقول اذا كان الاتلاف لدفع الاذى انت عندك انت رجل مثلا قوي وعندك قدرة انك توقفه بضربة بوقس مثلا - [04:00:36](#)

منك ينتهي هل يجوز ان تقتله بالسكين مثلا او بالخنجر او بالسيف او بمسدس او بالرشاش يجوز لا ما يجوز ما يجوز لو كان العكس الذي صار هو الاقوى اللي صار عليك رجل قوي جبار ومعه سلاح وانت قد تكون ضعيف ما معك الا هالمسدس لو ما ذبحته اذبحك - [04:01:35](#)

يجوز انك تقتله؟ يجوز انك تقتله لكن احيانا تكون انت في حال تستطيع انك مثلا انسان يستطيع يتعامل مع الأسلحة يستطيع انه يضربه مثلا في رجله ويخدره ينتهي ما يجوز انه يضربه في قلبه عشان يموت - [04:02:05](#)

اذا بحسب ايش الحالة بحسب الحالة اه الصائل لا يدفع بالاشد ابتداء وانما يدفع بالاخف ابتداء فاذا صال عليك انسان فقتلته فليس عليك لا دية ولا كفارة واذا صال عليك بهيمة فقتلتها ليس عليك قيمتها - [04:02:22](#)

طالت عليك هي هجمت عليك احيانا بعض الابل تهجم على الانسان وقد تقتل الادمي فلو هجمت عليك ناقة او فحل وابتعدت عنها وتجيك وبتعضك وهاجة عليك. وكان ما عندك حيلة انك تضربها بمسدس معك - [04:02:56](#)

علي عليك ان تدفع قيمتها او تأتي بمثل هذا ما عليك اذا الصورة الاولى مما لا ضمان فيه اصلا صورة دفع ايش او كما عبر المؤلف
الناظم رحمنا الله واياه اذا كان - [04:03:16](#)

لدفع الاذن او كان اتلاف اثنين ان ان يكون الاتلاف مأذونا به طيب هذا الاذن انواع النوع الاول الاذن من المالك الاذن من المالك اذا
قال لك مثلا ما لك هذه الشاة روح اذبحها يا فلان - [04:03:38](#)

ذبحته انت هل تضمن عليه قيمة الشاة او مثل الشاة لا لانه هو الذي انين لك. لكن لو كانت الشاة لشخص وقمت انت واخذته وذبحته
وقلت ما علي منه من اللي يضمن في هذه الساعة - [04:04:10](#)

انت تظمنها يأتيني كيف يكون الظمان اذا كان الاذن من المالك من المالك فليس هناك ضمان. اذا كان الاذن من ربنا ذي الملك خير
مالك. اذا كان الاذن من الله عز وجل - [04:04:29](#)

الاذن من الشارع شو مثله انسان وجد بهيمة تموت الشارع الشرع يعني يأذن له ان يذبحها حتى لا تتلف وبزكيها حتى تؤكل طيب
ذبح بدون اذن من صاحبه ما لقي صاحبها ما هو موجود فذبحها - [04:04:49](#)

او سيارة صدمت او شاة صدمتها سيارة. وباقي فيها بقية من روح لو تركتها خمس دقائق ماتت افضل تذبحها وتذكيها عشان تؤكل
ولا تخليها تموت وتصير فطيس ميتة تذبحها وهذا الذبح باذن ممن - [04:05:18](#)

نشار حتى لا تضع الاموال هذي حالة يأذن لك الشارع ان تذبح هذه الشاة حتى لا تتلف على صاحبها ومثلها اللقطة لو انسان وجد
لقطة هذه اللقطة تتلف تخرب مثل وجد - [04:05:38](#)

حبج جح ولا يدري من هو له. وهذا الجح له قيمته وجد خمس عشر حبات لها منتين ريال ثلاث مئة ريال مثلا. الوحدة احيانا تبلغ
اربعين ريال للكبار ذي خمسين ريال - [04:06:09](#)

بعضها تاصل اغلى وجد له عشر حبات في بر ما هي بلحد قيمتها تساوي اربع مئة ريال طيب خذها في سيارته وسأل عنها يوم يومين
ثلاثة ما حد جاه ان خلاها - [04:06:24](#)

الشارع يأذن له في الحالة هذي ان يقدر قيمتها ويأكلها هو او يبيعها على من يأكلها او يهبها ويضمن قيمتها المهم يتصرف فيها
ستؤكل طيب هذا اتلاف من اللي يضمن هذا الاتلاف - [04:06:46](#)

هذا الشارع قد اذن لك ان تتصرف فيه فلا ضمان انت عليك لكن اذا انت اخذتها لنفسك تضمن قيمتها واذا بعته فالدراهم اللي اللي
تاخذها تحفظها حتى يأتي صاحبها فانت لا اثم عليك ولا ضمان في ذاته - [04:07:13](#)

او تدفعها لمن يستفيد منها بقيمتها وقيمتها هذي تأخذها وتحفظها لصاحبها المقصود ان هذا ايضا نوع من انواع الاذن وهو اذن
الشارع في انواع اخرى من الاذن مثل اذن القاضي لو اذن لك القاضي ان تتصرف في شيء - [04:07:37](#)

او اذن لك الوصي ان تتصرف في الوصية. المقصود انه الاذن الواقع ممن له الاذن الاذن اذا وقع ممن له الاذن فلا ضمان ذكرنا له اربعة
امثلة الان طيب من الامثلة من الامثلة امثلة على عدم الضمان - [04:07:59](#)

راية القصاص سراية ايش القصاص لو انسان قطع يد انسان قطع يد ايش فوجب عليه القصاص ولكم في القصاص حياة ايها. قطع
يده القصاص كيف يصنع به تقطع يده تقطع يده - [04:08:27](#)

هذا القطع هذا القطع على المجرم من الذي اذن به او امر به الشارع طيب افرض قطعنا ايده وسارت هذه سرى هذه القطع
على بقية جسمه تلف الجسم كله مات - [04:08:52](#)

يعني جاب قطعت والعياذ بالله اليد سرى المرط وتأثر الجسم فمات الرجل هل يضمن بالدية والذي يضمنه منه؟ نقول ما يضمن لان
هذه الشراية امر بشع لان هذه لان القصص امر بها الشارع. فهذه سراية لفعل اذن به ايش؟ فلا يضمن فلا يضمن - [04:09:14](#)

هذا نقول قظي الله وقدر قضاء الله وقدره وانتهى طبعها هذا اذا لم يكن هناك تفريط ممن تولى القطع والجهة الموكلة من قبل
الحكومة فاذا صار في تفريط فالذي يضمن بيت المال - [04:09:41](#)

او يضمن المنفذ بحسب الحال اذا كان المنفذ لم يتعدى او يفرط لكن حصل خطأ معين بسبب معين. اما اجواء معينة المقصود انه صار

فيه سبب لهذه السرايا ممكن ان ترجع الى بيت المال. اما اذا كان المنفذ هو الذي جنى - [04:10:01](#)

حقدا ولا عجلة فهو الذي يضمن اما اذا كانت السرايا قراية الجناية بسبب فعل محرم غير مأذون فيه يعني شخص قطع يد شخص

تعدي وظلم وعدوان. فسرق سرى الجرح الى بقية الجسم يعني تعدى من الجرح اليد الى بقية الجسم فمات الرجل - [04:10:25](#)

تضمن هذه الشراية ولا ما تضمن ظلما فان كان اصل القتل اصل القطع قطع اليد لا اله الا الله عمد عمد عدوان ففيه القصاص وفيه

القصاص. وان كان هذا القتل شبه عمد فعليه ايش - [04:10:56](#)

الدية وهكذا في الخطأ اذا حمل الخطأ فعليه ايضا الدية في السرايا لان هذا الفعل غير مأذون فيه. غير مأذون فيه فسرايته على

الجاني. واما الفعل المأذون فيه سراية هذه الجناية فسرايته ليس فيها شيء - [04:11:34](#)

طيب انتهينا من الذي يضمن هو الذي لا يضمن باقي عندنا صفة الظمان خلاص يبدأ يفعل الاشد افعل الاشد لانه ما يستطيع الا هذا

الان لا يستطيع الا هذا فيبدأ بالاشهد - [04:12:01](#)

انت تقول انه يقول ما اقدر والله شوف هي الاصل في مثل هذه الظروف قد لا يدقق على الانسان هذا اصل عام لكن اذا كان فعله

بدافع الخوف هذا الدافع يجعله يفعل الاشد لانه لا يستطيع في هذه الحالة سواه - [04:12:42](#)

بعض الناس حتى من الخوف ما يستطيع ان يفعل شيء حط له معه سلاح بعض الناس يمسك السلاح ويتناظف ما يقدر ما هو متعود

على الاطلاق فمثل هذي في الحالة هذي الخوف يدفعه الى يدفعه الى فعل اشد. لانه حقيقة واقعا لا يستطيع ان يفعل الاخف -

[04:13:10](#)

لذلك لا اله لا يظره. لا يعني لا لا لا يضمن طيب صفة الظمان الظمان اما ان يكون المتلف مثلي سيكون الضمان بالمثل واما الحالة

الثانية ان يكون المتلف غير مثلي - [04:13:30](#)

ويسميه العلماء القيمي فيغمن بالقيمة. اذا عندنا المثلي والقيمي. ما هو المثلي وما هو القيمي؟ المثلي هو ما يوجد له مثل في السوق

او في الواقع بقيمة ليس فيها اجحاف - [04:13:50](#)

يعني نفرض ان الانسان طبعا الفقهاء المتقدمون يضيقون المثلي يجعلونه فقط في في الموزونات وفي المكيلات وقد بعضهم يجعله

في في المعدودات اذا امكن ظبطها او المزروعات لكن اشهر شيء في الماكينات والموزونات - [04:14:15](#)

لكن الان في زماننا اصبحت المثليات كثيرة جدا تغير الوضع يمكن اكثر اكثر الاشياء الان تعتبر مثلية. الا الاشياء المستعملة صعب انك

تجد لها مثلي يعني لو اتلف انسان سيارة انسان جديدة - [04:14:37](#)

لها مثل في السوق ولا ما لها مثل نعم اذا يدفع مثلها لو اتلف الانسان شماغ للانسان جديد. له مثل ولا ما له مثل لو لو اتلف جوال

جديد له مثل ولا ما له مثل؟ لو اتلف كفر جديد لو اي شي الان في الغالب - [04:14:57](#)

كل الاشياء المصنوعة فهي مثنية. اما الخلق خلق الله عز وجل الخلق اللي ما للانسان في يد فهذا فيه شيء له مثل وشي ما له مثل

الان الابل والبقر والغنم في الغالب انها لها مثل. الفروق يسيرة - [04:15:18](#)

والصحيح انها مثلية لكن لو لم يجد مثلها افرض ان عنده فحل كبير له قيمة غالية وله شكل وله ترتيب الان صاروا يعني لهم ترتيبات

اهل الابل. ما له مثل. شيء لا يوجد له مثيل - [04:15:36](#)

فاذا لم يوجد المثل نرجع ايش اذا الاصل ان من كان ما يوجد له مثل يعني مشابه له ومساوي له فهو الواجب. ان لم نجد له مثلا

انتقلنا ايش؟ عند العجز عن المثل الى - [04:15:57](#)

الى القيمة اه القيمة الان اكثر ما تكون في المستعملات يعني عندك سيارة موديل مثلا الحين حنا موديل ايش؟ الفين وعشرين. افرض

عنده السيارة موديل الفين وسبعطعش او الفين وسطعش مستخدمة لها ثلاث سنين او اربع سنين - [04:16:17](#)

هذي صعب جدا تلقى سيارة مثلها بالضبط مستخدمة ماشية مثل ما مشت عشرين الف ومكينتها مثل ماكينتها وكفرتها مثل كفرتها

تلقى المستعملات غالبا يرجع فيها ايش الى القيمة. تعال الى اهل الخبرة يقدرن السيارة هذي مثلا واحد احرق سيارة شخص -

[04:16:36](#)

او صدمها وتلفت السيارة ما عاد لها اي قيمة. تلفت. ما عاد صلح ولا شي ولا يبغها. خلاص صارت تشليح هنا يضمن قيمة هذه السيارة
او احرقها فتلفت يضمن قيمة هذه السيارة - [04:17:02](#)

طيب كم قيمتها يرجع فيها الى اهل الخبرة قدروا ان السيارة هذي يقدرها اوصافها كذا او كانوا قد شافوها من قبل او ويقدرها
قيمتها ويدفع القيمة القيمة سميت القيمة غير الثمن. انتبه هل يدفع القيمة ولا الثمن؟ لا يدفع القيمة - [04:17:21](#)

فعلا هو ما يباع به الشيء او يشتري اما القيمة فهي قيمته الحقيقية فمن قد يزيد وقد ينقص لكن القيمة لا لا تزيد ولا تنقص الا اشياء
يسيرة غير مؤثرة - [04:17:49](#)

يقدرها اهل الخبرة واذا اختلفوا فيؤخذ الوسط هذا ما يتعلق بالمثلي والقيمي طيب ثم اكد المؤلف ان المأذونات ليست مضمونة
وعكسها مظلومون تكلمنا عنه وضحنا فيما مضى ثم قال وما على المحسن من سبيلي - [04:18:06](#)

وعكسه الظالم فاسمع قيل من هو المحسن المحسن هو الذي فعل فعلا يبيحه له الشرع ويحمده له ويحمده على فعله او فعل فعلا امر
به الشارع في حال من الاحوال - [04:18:37](#)

هذا يعتبر محسن وقد قال الله عز وجل ما على المحسنين وشو مثاله مثلا لو ان انسان يصلي مر امامه شخص يقطع صلاته فدفعه
بطريقة معتادة بدون تعدي دفعه بطريقة لكن طلع هذا الرجل ضعيف. ضعيف البنية - [04:19:07](#)

لو طلع عليه مرض قلب وطلع عليه مشكلة ما هو ومات انا فعلت شيء امرني به الشارع فانا محسن فلا يظمن ما دام اني ما تعديت
عليه او دفعته برفق - [04:19:46](#)

وسقط لانه رجليه من عنده فيها مشكلة فسقط وانكسرت احدي قدميه هل اضمنه؟ لا ما اضمنه وهكذا قس. مثال اخر الشخص
استعار سيارة وقال لي صاحبه انا ابوها منك يوم او يومين - [04:20:06](#)

وهي فل بنزين وما بقى الا فيها الا شوي هل يلزم هذا الرجل يقول اظمن لي البنزين لا ليش؟ لانهم احسنوا هو اؤتمن على السيارة
ورجعها كما هي وهو معذول له باستخدامها - [04:20:41](#)

فما يظمن ما تلف بسبب الاستعمال المأذون فيه لانه لم يتعدى ولم يفرط ولم يظلم. فهو عمله عمل المحسنين مثال اخر شخص وجد
رجل ساقط في بئر وبیطلعه حط له حبل وطلعه وحاول يطلع لكن شوية انقطع الحبل ولا طاح الرجال وهو بيطلعه ولا زلق -
[04:21:03](#)

هل يقل يقال هذا الذي قتله ويدفع ديتة ولا معيش شيء يقال ما عليه شيء لانه محسن وما على المحسنين ايش وهذا هكذا قس
يعني ما شابه ذلك طيب نعم اللي احد عنده سؤال في هذا المسائل - [04:21:37](#)

ها مم لا ما هذا هذا محسن معيش معيش حتى لو قصرهم مو ملزم ينقذهم هم يلزم ينقذهم هذا انقاذهم نوع من الاحسان
نوع من الاحسان ولا يؤاخذ بالاحسان ما اتى منه فهو خير - [04:22:05](#)

وما لم يأتي منه فهو معذور فيه. نعم قال الناظم رحمه الله تعالى ثم العقود ان تكن معاوضة فحررا لاحظ طيب يقول ثم العقود
انتكما العقود التي يتعاقد بها الناس فيما بينهم - [04:22:47](#)

انواع ذكر المؤلف منها ثلاثة انواع النوع الاول عقود المعارضة مثل البيع والشراء النوع الثاني عقود التبرعات مثل الهبات والصدقات
وانواع التبرعات النوع الثالث عقود التوثقة مثل الرهن والظمان والكفالة - [04:23:33](#)

يقول العقود اذا كانت معاوضة لابد ان النساء يحررها بمعنى انه تكون بينة وواضحة ليس فيها لبس وتحريرها اهم ما فيه يكون
بامرین. الامر الاول ان تكون معلومة في ذاتها ما هي بمجهولة - [04:24:05](#)

او نقول ثلاثة اشياء نقول ثلاثة اشياء ان تكون معلومة في ذاتها وفي مقدارها اثنين ان تكون معلومة في ثمنها الثالث ان تكون
مقدورا على تسليمها اذا حتى تحرر - [04:24:30](#)

عقود المعاوضات لابد ان يكون الثمن والمثمن معلومان في انفسهما معلومان في مقدارهما اللي هو مثلا الثمن ونحوه ثانيا ان يكون
مقدور على تسليمه ما يكون شي ضايع يقول لك والله ببيعك سيارتي الضايعة انا عندي سيارة ضايعة - [04:25:11](#)

هي تسوى مئة الف انا ببيعك اياها بثلاثين الف لقيتها ولا بساعتك هذا يجوز اذا عقود المخاطرة حرام ما هي عقود المخاطرة هي عقود القمار عقود الجهالة سميت مخاطرة لانها خطر. والخطر هو الاشراف على الهلكة في النفس او المال - [04:25:42](#)

يمكن تضييع عليه الثلاثين الف هذي ويروح بلاش ما عاد يستفيد ابد وممكن يربح وهذه هي شوفوا يا اخوان هذه قاعدة ما يسمى بالميسر او القمار في الشريعة ما هو الميسر؟ ما هو القمار - [04:26:13](#)

الميسر هو العقد الذي اشتمل على مغالبة بين اثنين احدهما غانم والاخر غانم هو اما ان يغنم واما ان يغرم اما ان يغنم واما يعني دائرة بين الغنم وايش والغرم - [04:26:34](#)

يمكن واحد يغنم والثاني يغرم او العكس هذا يسمى قمار ولذلك انتبهوا في صور كثيرة الان من القمار يجب الحذر منها بعضها يتعامل فيها الناس ولا يباليون نذكرها بعد شوي - [04:26:56](#)

ان شاء الله او نذكر ما تيسر منها طيب يقول اما اذا كانت عقود تبرعات عقود تبرعات لا يلزم فيها العلم بها ولا بتمنها ولا مقدارها ولا ما لها عوض؟ ما لها مقابل؟ تبرع محض - [04:27:14](#)

واحد قال خذ الجوال مكسر او خذ الجوال اعطاك اياه في كيسة قال خذك ما ابيه يقول لازم اعرف صفته وقدره. واحد اعطاك بيت قال لازم ادخل اشوف كم الغرف وكذا - [04:27:36](#)

هبة هبة المجهولة يجوز. اخذها دراهم في صرة والله ما ادري كم عددها بس خذ اللي مخباي كله البيع والشرا يجوز هذا تقول والله عطني جوالك باللي في مخباي يجوز - [04:27:55](#)

لازم تعدها مئة ريال خمس مئة ريال اقل اكثر اما في الهبة لا يلزم ما في عوض ما فيها مقابل عقود التوثقة مثل الرهن كذلك الرهن وسط بين التبرعات وايش - [04:28:14](#)

والهبات يعني الرهن يستفاد منه في تعويض الثمن لو لم يحظر لك الدين اللي عليه حقيقة الرهن هو توثقة دين بعين بعين يمكن استيفاؤه منها او من بعضها لا لا لما له علاقة بالعروبة - [04:28:36](#)

الرهن انا الان مثلاً قلت ابشتري منك هذا الجوال شفته وناظرته كم؟ الله مستعمل هو بخمس مئة ريال خمس متر عطني اياه وانا اعطيك خمس مئة بس ما هي معي بكرة اجيبها لك - [04:29:07](#)

بكرة تروح وش يضمنني انك تجي اخاف بعد تروح وتطرقني ما عاد تجيب لي شي عطني ظمان عطني رهن اضمن انك بتجي بكرة واذا ما جيت خلاص يصير هو عن قيمة الجوال - [04:29:28](#)

والله زينة ساعة مضبوطة قال عطني الساعة الى بكرة اذا جبت لي خمس مئة حققت الجوال اعطيك ساعتك هذا اسمه ايش واذا اخذت رهن من شخص احسن لك قل توكلني في بيع في بيعه وكلني ايش - [04:29:43](#)

في بيعه بحيث انك اذا ما جيت ابيعه اذا اخذت رهن خذ وكالة في البيع خلاص لك الحرية وخط موعد بينك وبينه قل ترى بكرة تجي وانا بأجلك الى ثلاثة ايام - [04:30:09](#)

اذا ما جيت ترى ببيع الساعة ذي واخذ فلوسي طيب انت تبيع الساعة وتاخذ فلوسك ان بعته بربع مئة تطلبه تبقى في ذمته ان بعته بست مئة لك خمس مئة والباقي ايش - [04:30:27](#)

يبقى امانة عندك طيب هذا الرهن هل يجب اني اعرف كل تفاصيله اهم شي اني اعرف جملة وشو هذا الراهن تفاصيله ما هو بلازم اذا الرهن يعني يكفي العلم المجمل به - [04:30:45](#)

لو رهننت بيتك بيت هذا البيت لازم تدخله وتخليه يشوف بويات والبلوكات حديقة البئر ها لا البيت مرهون وقضينا اهم شي اني اعرف انه ثمن وله قيمة ما يروح يلعب عليك يعطيك شي ما له قيمة ويقول هذا - [04:31:11](#)

اذا الرهن لا يدقق فيه يكفي فيه المعرفة الاجمالية حتى الكفالة والضمان قالوا يجوز ان تكفل دينا مجهولا اذا كان يؤول الى العلم يعني يمكن معرفته بعدين يجوزوا لك ان تضمن او تكفل على هذا الدين - [04:31:31](#)

ويسهلون في عقود التوثيقة طيب علل الناظم قال لان ذي ان حصلت فمغنم او فمغنموا وان تفت فليس فيها مغرم. يعني

عقود التبرعات هذي ما ننم على كل حال. ما فيها مغرق بخلاف عقود المخاطرة - [04:31:57](#)

اللي عقود البيع والشراء والايجارة ونحو ذلك طيب نذكر امثلة على صور القمار القمار هو الذي قال الله عز وجل فيه انما الميسر والانصاب والالزام ايش رج السمعة من الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون. والذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم كما في الحديث اللي في الصحيحين - [04:32:17](#)

قال من حلف فقال في حلفه واللاة العزى فليقل لا اله الا الله. ومن قال لصاحبه تعالى اقامرك فليصدق وقد اتفق العلماء على ان القمار حرام الان من صور القمار الموجودة المراهنات - [04:32:41](#)

المراهنات تراهني على كذا. تراهني على كذا هذا الرهن حرام ولا يجوز في اي شيه لان القمار الان اكثر رهونات الناس على العاب الاندية مسابقات الخيول مسابقات الابل اعلم ان هذا حرام وانه لا يجوز وانه ميسر محرم وهو من كبائر الذنوب - [04:33:07](#) الواجب عليك التوبة ورد المال الذي اخذته بغير حق لان العقد هذا باطل عقد الرهان كله باطل ومن انواع القمار المحرم ما يسمونه يا نصيب الخيري بل يا نصيب كثير من الدول تبيح انواع من اليانصيب - [04:33:34](#)

لانهم يمنعون القمار في اكثر الدول والانظمة لكن يبيحون قمار معين يسمونها نصيب خيري ايش اللي يا نصيب الخيري؟ هذا قمار على مثلا فتح ملجأ للايتام ولا مستشفى ولا فيوزعون اوراق مثلا - [04:33:55](#)

الورقة تباع بمائة ريال ويجمعون مثلا مليون مليونين ويأخذون مئة الف او مئتين الف ويوزعونها على عشرة فائزين قرعة اللي يطلع عليه الرقم حسب الارقام يطلع عليه الرقم يعطون كل واحد مثلا عشرة الف ريال. يكون هو دفع مئة واخذ ايش - [04:34:16](#) عشرة هذا غنم كل غنم غني لكن اللي شاركوا الباقيين اللي هم اكثر من الف ولا الفين غنموا ولا غنموا؟ غنموا. فالغانم عشرة والخاسر تسع مئة مئة وتسعين يعني فرضا لو ان العدد الف واحد اللي شاركوا - [04:34:41](#)

يربح منهم عشرة خمسطعش حسب عاد تنظيم هذا هذا محرم هو قمار وميسر لا يجوز حتى لو كان الغرض منه نبيل فان العبرة المعاملات مما في نفس الامر لا بما في ظن المكلف. ظن المكلف ان هذا خير - [04:35:06](#)

ينفع به اليتامى والفقراء وقصدها سيء حسن ولكن حقيقة الفعل غير حسن هذي مثل ما قال الناظم ومطعمة الايتام من كد فرجها. حنانيك لا تزني ولا تتصدق. يعني واحدة امرأة تقول انا عندي يتامى - [04:35:33](#)

وما عندي دخل اروح ازني عشان اكسب فلوس واطعم اتصدق على المساكين الطعوف يقول حنانيك لا تزني ولا تتصدق هذا ما فيه خير هذا الفعل ومثل الحرامي اللي يسرق اموال الناس عشان يطعم الفقراء والمساكين - [04:35:54](#)

هذا كله لا يجوز صورة اخرى من صور الميسر المحرم البيع عن طريق لحظة بس عن طريق الارقام يجيك مثلا عندك مئة سلعة وحدة بالف ثلاثة مثلا والفريزر ولا وحدة ما تسوى عشرة اربل لعبة اطفال ولا - [04:36:14](#)

والقيمة مئة ريال خذ رقم يمكن تطلع لكم الف فتكسب. يمكن تطلع لكم خمسة وعشرة في ايش لا تغضب تخسر هذا ايش حكمه هذا قمار وصور القمار كثيرة منها منها - [04:36:42](#)

الان يدفعون رسائل جوال يقول لك والله ارسل رسالة قيمتها خمسة ريال طريق الهاتف الجوال خمسة ريال رسالة بس بعدين ترى بنوزع جوائز يمكن يجيك مئة الف عشرين الف ثلاثين الف حسب عاد ما ادري وش طريقتهم - [04:37:06](#)

هذا حرام هذا قمار نفس النظام منها الخصومات شيه ثاني تتركنا منها شفته في بعض الاسواق في بعض حدائق الحيوانات في بعض المتنزهات يسوونها يجيك مع مسدس معين فيه يعني ما هي رصاص شقة معينة - [04:37:32](#)

يحط لك مثلا حاجة قدام يقول اذا اصبت اختار اي جائزة من هالجوائز. الجوائز هذي قيمة زين ادفع عشرة ريال ادفع خمسة ريال ادفع ريالين حسب عادة زين يقول لك والله شف ادفع ريال ان بغى. ايا كان - [04:38:16](#)

ما علينا من القيمة لكن انت اذا اصبت حاط لك هدف. اذا اصبت خلاص تاخذ الهدية. الهدية هذي اكثر من اللي دفعتها. انت تدفع ريال والهدية بعشرة. او تدفع عشرة ولا - [04:38:31](#)

مية بمئة ماشي؟ لكن اللي يصيب واحد من مئة مو كل واحد يسيء هو كسبان طبعا يلعب على الخوايق بالطريقة. والناس

يتحمسون يقول والله خل نصيب خل نصيب. يعني هذا قمار محرم - [04:38:43](#)

لا يجوز فانتبهوا في كثير من الصور يفعلها المتلاعبون بالناس ويأخذون اموالهم بالباطل وهي من المقامرات المحرمة ماشي انتبهنا من نسمع اذا في اسئلة قبل ان نكمل تفضل اللي عنده سؤال يتفضل - [04:38:58](#)

كيف الشراء اذا كان الشراء انت الان تريد ان تشتري بضاعة انت تريدها لبيتك هذا لا بأس به لكن لا يكن قصدك من الشراء الجائزة. فتروح تشتري اي شيء عشان تحصل الجائزة - [04:39:25](#)

يعني انت الان بدل ما تروح للسوق الفلاني في سوقين جنبك هذا واحد وهذا واحد انت تريد ان تشتري مقاضي البيت رز وعسل ومربي وجبنة وقشطة واي خبز وكذا يمكن تروح لهذا يعطيك هدية او يعطيك نقاط او يعطيك اي شيء - [04:39:57](#) وتروح لهذا ما يعطيك شيء ما يعطيك نعم ايش؟ ما في بس ما في بس لا بأس تروح وتشتري اغراضك صار في سحب على السيارة وحصلت لك خذها يعني انت لن تدخل بقصد المقامرة - [04:40:19](#)

انت شريت حاجاتك. انت لم تقابل انت كسبان في الحالتين لكن في انواع لا من الانواع بعض الجرائد والمجلات يضعون صفحة صفحة يصير فيها شي معين صورة او رقم او كذا كوبون - [04:40:40](#)

على اساسه يكون السحب يعني ما يمكن تسحب الا تشتري او بعض المحلات تفعل هذا. السحب خاص بمن يشتري وانت اذا كنت تشتري حاجتك ما في بأس. او تشتري الجريدة انت كل يوم تشتري - [04:41:07](#)

جريدة لا بأس تسحب فنجالك بس تروح تشتري الجريدة لاجل السهم الامور بمقاصدها الامور ايش؟ انت تشتري الان صار ثمار. انت لا انت لا تقرأ الجريدة. انت تشق الورقة اللي هو بيونها وترمي الجريدة - [04:41:25](#)

هذا قمار والاعمال بالنيات والامور بمقاصدها لكن واحد كل يوم هذي مقاضيك وهذا شرائك وهذا ولقيت في قسيمة ولقيت كذا وفزت لا بأس تأخذ لا لانك لست غالما ابدا انما انت غانم والله اعلم - [04:41:40](#)

نعم هي هي من انواع القمار ان يلعب فريقان او ثلاثة او عشرة يلعبون كورة مثلا طائرة ولا قدم ولا ويقطون كل فريق يقط منتين ريال ثلاث مئة ريال يسوون دوري هذا الدوري - [04:42:11](#)

هم عشر عشر فروق مثلا الفائز الاول له نصف الجائزة والفائز الثاني له ثلث الجائزة والفائزة الثالثة هو السدس او الثلث عفوا قلنا ايش؟ نصف نصف وثلث وسدس الباقي سدس - [04:42:39](#)

باقي ما ولا يجوز العلماء المحققون جوزوه في ثلاثة في ثلاث صور المسابقات الدينية قرآن حفظ قرآن حفظ سنة حفظ فقه حفظ حديث هذا شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم يجوزها في قصة ابي بكر الصديق لما راهن - [04:43:02](#)

المشركين على سورة الروم الف لام ميم غلبة الروم في ادنى الارض ومن بعد غمسة في بضع سنين. رهنهم على بضع سنين هذه وقال له النبي صلى الله عليه وسلم مد في الاجل لان البضع ممكن تكون عشرة ايام. تسع - [04:43:21](#)

سنوات مد لهم في الاجل هذا لا بأس به في الخيل وفي الابل وفي الرماية اربعة اشياء الرماية بس هذا المترامين مش البرانيين يعني انا واياك بنتسابق في الرمي. او في الخيل او في الابل او في العلم الشرعي. نقول والله شف اللي يحفظ القرآن في شهر احنا

حندفع كل واحد خمس مئة - [04:43:34](#)

اللي يحفظ القرآن في شهر ياخذ الف كلها هذا لا بأس به ليش الادلة الدالة على هذا الدليل اللي ذكرناه في في المراهنات في الاحكام الشرعية او كل ما في نفع للامة - [04:44:08](#)

اذا كان شي ينفع الامة شي للامة مش خرابيط اما الثلاثة قول النبي صلى الله عليه وسلم لا سبق الا في خف او نصل او حافر او حافر طيب نمشي اللي بعده تفضل - [04:44:26](#)

هذا تبرع معهم ما في تبرع تبرع كل واحد يقول انا اللي بتبرع بالطعام ما في بأس ما هو مراهنات هذي هل تجوز بذل السبق من شخص واحد جمهور العلماء يرون انه لا يجوز الا في الاشياء التي اباح الشارع فيها السبق - [04:44:44](#)

هذا اللي عليه اكثر العلماء السابقين بل نقله بعضهم اتفقا بعض المعاصرين نشوفهم يسهلون في هذا. ونحن مع الفقهاء انه لا يدفعه لا

سلطان ولا غيره الا في الاربعة الا في الاربعة هذي - [04:45:31](#)

اما في غيرها فلا الا ان جاءنا احد بدليل من كتاب ربنا او سنة رسوله صلى الله عليه وسلم اما عندنا فعندنا حديث صحيح صريح لا سبق الا في هذه الاشياء - [04:45:45](#)

والسبق ليس السبق سبق هو الجائزة التي تدفع في المسابقة نعم ماشي يلا يا شيخ عشان توكل على الله كالحرز شرع كالحرز

فبالارض مطلقا ونحوها في قول من قد حقق واجعلك لفظ كل عرف مضطرب. فشرطنا العرفي كاللفظ يرد - [04:45:57](#)

كامل باقي واحد كمل مو بمعنى بس عشان خلاص وشرط عقد كونه من مالكي. وكل ذي ولاية كالمالك. طيب عندنا الان مسألة اخرى وهي قاعدة مش العرف المعاصر لان الاعراف تختلف من زمان الى مكان - [04:46:42](#)

ومثله السفر السفر الان السفر شهري معروف من قديم وجاءت فيه نصوص المسافرين الان لو اراد ان يترخص برخص السفر الان الناس بعضهم يقول تروح لمصر بالطيارة وترجع هذا موب سفر - [04:47:15](#)

يعني الطيارة يقول لها تعب وروح نص ساعة وتعال هل هذا هو المعتبر شرعا او في عرف زمن النبوة المعتبر في عرف السفر ما كان في زمن ايش النبوة لان هذا نصوص شرعية - [04:47:40](#)

المعتبر فيها وقت التنزيل حتى تفسر هذه النصوص طيب في اشياء دل عليها نص الشارع لكن هي تختلف من زمان الى زمان ومن مكان الى مكان. حتى في زمن الشارع كانت مختلفة - [04:47:55](#)

وشو مثله؟ النفقة على الزوجة والاولاد النفقة على الزوجة النفقة على الاولاد لم يحددها الشارع لكنها تختلف من زمان الى زمان اخر ومن مكان الى مكان ومن شخص الى شخص ومن اسرة الى اسرة كما قال الله عز وجل لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما اتاه الله لا - [04:48:17](#)

الا ما اتاه سيجعل الله بعد عسر يسرا اذا هذه تختلف ما لها ضابط محدد في كل زمن ومكان القسم الثاني نصوص الناس نصوص الناس هذي لا تفسر لا باللغة - [04:48:52](#)

ولا بالشرع هذي تفسر بحسب عرف الناس عرف الناس يختلف من زمان الى مكان ومن بلد الى بلد ومن افراد مجموعة افراد الى مجموعة افراد. قد يكون اهل القرية ذولي لهم عرظ غير اهل القرية ذولي. واهل القرية ذولي - [04:49:17](#)

فبحسب الدولة ذلي لهم عرف والدولة الثانية لهم عرف فلو قال شخص بعتك بمئة ولن نحدد هذه تفسر في امريكا بمئة دولار. في السعودية بمئة ريال سعودي وفي اليمن مئة ريال يمني. وفي آ مصر مئة جنيه مصري وهكذا - [04:49:41](#)

ما يجوز ان نفسرها بالسعودي في مصر ولا بالمصري في السعودية الا اذا اتفقا هما على عملة لو قال بعتك بمئة جنيه سعودي مصري. مئة دولار امريكي. مئة يورو اوروبي. مئة كذا كذا. مئة دينار كويتي - [04:50:09](#)

مئة جنيه بريطاني استرليني بريطاني ولا لا مئة فرنك سويسري لاني قلتها قبل امس في درس وعكست الظاهر الاخوان ولذلك ضحكت يعني بعض الاخوان يقول مطوعنا قام اذا العرف يختلف كما تقدم - [04:50:30](#)

من الادلة عليه قول الله عز وجل خذ بالعرف ما تعارف عليه الناس قول عليه الصلاة والسلام خذي من ماله يعني ابي سفيان ما يكفيك وولدت ايش؟ بالمعروف المعروف وامر بالعرف فالمقصود ان النصوص في هذا واضحة - [04:51:02](#)

طيب يقال كالحرز كالحرز الحرز من شروط السرقة القطع من شروط القطع في السرقة انه لا تقطع اليد في السرقة الا اذا سرق من حرز الحرز والمكان الحصين التي تحفظ فيه الاموال - [04:51:23](#)

تحفظ فيه الاموات فلو انسان حط مئة الف على طبلون السيارة والسيارة مفتوحة. وجا واحد وسرقها وراح قبضنا عليه هل نقطع ايده؟ لا لانه غير محرزة المال السايب يعلم السرقة - [04:51:43](#)

لكن لو كان حاطه في التجوري ونسكر عليها او حاطه في ادراج السيارة مثلا ومقفل السيارة ومقفل الدرج هذا حرز والحج يختلف من زمان الى زمان اخر ومن مكان الى مكان اخر - [04:52:00](#)

وهذا يرجع فيه الى القضاة والى ما تعارف عليه الناس والى اهل الخبرة في كل مجال هل هو من ذلك صيغ العقود صيغ العقود يعني

البيع والشراء. يعني لازم في البيع والشراء تقول بعثك اشتريت. لا. لو تقول له خذ - [04:52:15](#)

ويقول لك عطني هذا يعتبر بيع وشراء. خذ السلعة وعطني النقود هذا يعتبر ايش؟ في بيع. لو انتوا ساكتين مئة ريال واعطاك سلعة مئة ريال. الان فهي في اجهزة تظرب رقم معين وتفتح لك وتحط - [04:52:35](#)

الو ولا تحط معدن المهم الطرق كثيرة. فاي طريق ادى الى نتيجة صحيحة بحسب ما تعارف عليه الناس فيعتبر نوع من انواع العقود الصحيحة. الان العقد عن طريق الانترنت ايظا له طريقة خاصة. الواحد - [04:52:55](#)

شيء معين ثم يطق شيء معين اللي هو علامة موافق ثم اشارات معينة انا لا قد جربتها لكن الناس يتعاملون بها يبيعون ويشترون كل هذه لا يوجد فيها صيغة محددة - [04:53:14](#)

كل العقود قال مطلقا حتى يدخل فيها حتى عقد النكاح. لان بعض الفقهاء يشدد في عقد النكاح ويقول ان كان النكاح من قوم عرب فلا يجوز الا لفظان. زوجته وانكحت - [04:53:27](#)

لكن لو قلت قال والله عطيتك بنتي بمهر قدره خمسين الف قالوا ما النكاح باطل ما او فاسد على الاقل ما يصلح من عقد بل ما انعقد؟ ما انعقد والصحيح الذي عليه الجمهور - [04:53:51](#)

وهو مذهب ابي حنيفة ومالك واحمد في رواية ونسبه وابن تيمية للجمهور وكذلك ابن القيم النكاح كغيره من العقود يحصل بكل لفظ دل عليه ولا شك ان هذا هو الصحيح - [04:54:12](#)

لكن الاحسن تجيبه بلفظ النكاح او التزويج تخرج من الخلاف وترتاح يجيك باشر قاضي متشدد في هالمسألة ويروح يحكم عليك النكاحك ما انعقد شغلك كله ذا ما هو بصحيح ربح بالك وقل زوجتك ابنتي يقول قبلت - [04:54:34](#)

انكحتك ابنتي قبلت بغينك قال ونحوها نحو العقود مثل الشهادات يعني مثل الوكالات وان كانت ايضا الوكالة عقد مثل اقرار ما يحتاج فيها في الشهادة تقول شهدت باني رأيت هلال شهر رمضان لو جا واحد قال شفت الهلال بعض الفقهاء يقول لا لازم تقول ايش؟ شهدت - [04:54:56](#)

اني رأيت الهلال ماذا داعي لللفظة هذي كذلك ان تشهد على على شخص في جريمة ولا في حق من الحقوق ولا دين ولا بيع ولا مهوب لازم تقول شهدت بانه اشترى - [04:55:22](#)

هكذا يقول انا حاضر معهم وهو شاري كذا بكذا هذا يكفي هذا شهادة انتهينا ان تخبر بشيء تعرفه هذا شهادة لا يلزم فيها النطق بلفظ شهدت ولا غيره من الالفاظ - [04:55:37](#)

هذا قول من حقق يعني العلماء المحققين وذكرنا بعض من قال بهذا من العلماء رحمن الله واياهم قال واجعل كلفظ كل عرف مطرد واجعل كلفظ كل عرش وطير. يعني هذي قاعدة عند الفقهاء يقولون المعروف عرفا كالمشروط ايش؟ لفظا - [04:55:55](#)

وهذا يحتاج اليه في صور كثيرة جدا يعني مثال جيت عند مهندس وصلح سيارتك لا تكلمت انت ولا تكلم هو ما هو السعر الذي يجب ان تدفعه المعروف عرفا عنده ايش؟ اهل الورش - [04:56:20](#)

المعروف كالنشط كما لو المعروف عندهم مثلا خمسين ستين لتصليح الشغلة الفلانية خلاص هذا الواجب تدفع خمسين او ستين لكن لو قال لك على شغلة ما تسوى الا خمسين قال ابغى خمس مئة - [04:56:45](#)

نقول لا لان هذا خلاف العرف. انت لو اردت ان ان يدفع لك مبلغ ظخم لا بد ان تصرح لانه يجب العمل بالعرف الا اذا وجد تصريح بخلافه العمل بالتصريح. طيب اذا قلت لك خمس مئة قال لك لا والله مع السلامة - [04:57:00](#)

مع السلامة يروح لغيرك عمة تختلة وتقول والله خمس مئة والعمل ما يسوى خمسين ريال هذا لا يعقل لا يعقل كان دائما ينصح في مثل هالمسائل اللي فيها اختلاف في الصلح - [04:57:21](#)

اصلح انت وياه على قيمة زوده عشرة زوده عشرين. واخرج منه بسلام. لان هذه قضايا خصومة. قضايا ايش؟ خصومة. قد احيانا ما تنتهي الا عند القضاة فيجب التنبؤ لهذا شرطنا العرفي كاللفظي يرد. يعني مثلا لو ان انسان - [04:57:35](#)

استأجر بيت لكي يسكنه استعجل شقة في عمارة كلها السكن ناس عوائل. هل يجوز يجيب عزابية ويحطهم؟ سكن عزابية لا الا اذا

اراد انه يقول لهم قبل قال ترى والله انا عزابي - [04:57:53](#)

اذا سمعت وسكنت فلا بأس او يقدر يحطها مخزن ولا مستودع يحط فيها خشب وتبن وبرسيم ولا غنم ولا زريبة غنم ولا حوش ما يجوز مثال ثالث لو انسان استعار من شخص سيارة - [04:58:09](#)

استغار منه مثلا روز ريس ولا مرسيدس شبح او جكور او سيارة غالية ثانية وراح لسوق الغنم وشربها خرفان وحطها في السيارة يجوز هذا حرام ما يجوز لكن لو رحت واخذت من هونيت ددسن عراوي - [04:58:28](#)

معروف له صندوق هذا انا اصلا تحمل فيه الغنم وتحمل فيه الاشياء هذي حطب تحمل فيه واضح ولا لا؟ حتى لو رحت استأجرت سيارة من محلات التأجير محل تأجير السيارات - [04:58:48](#)

اعطوك سيارة مثل المرسيدس فخمة ولا اخذته ورحت سوق الغنم وشريت فيها غنم وحطيت الغنم وسخوها وبولوا عليها يجوز ما يجوز طيب انا ما هادي صارت لي السيارة ها المدة ذي. لا المعروف عرفا كالمشروط - [04:59:06](#)

انت لو قلت لهم السيارة ذي الروز ريزة والسيارة الفخمة ترى انا والله بروح اتقضى بها غنم. ولا بعارين ولا برسيم يعطونك اياها ما يعطونك اياها لكن تبني قال خذنا عندنا ددسن عراوي ولا هاي لوكس ولا مدري ايش السيارات اللي ممكن تشال فيها الاشياء هذي -

[04:59:24](#)

اما تاخذ سيارة كذلك لو استعرت سيارة من صديقك رحت للشيخ احمد قلت والله انا اليوم محتاج لسيارتك عطني اياها. يجوز تسافر فيها ما يجوز لان مقتضى العارية عند الناس المعروف عرفا يروح في داخل البلد. يا اخي يروح يطلع فيها مكة ويرجع ولا الطايف

ويرجع ولا الدمام ويرجع. هذا لابد استأذن - [04:59:45](#)

حتى لو طرأ علي هذا اكله بتلفونه. شيخ احمد انا والله طرى علي سفرة ارواح بالسيارة ولا لا. لابد تستأذن منه لان هذا كله جاري على الاعراف السليمة الصحيحة التي لا تخالف الشريعة - [05:00:10](#)

اخر مسألة هي قضية ان التصرفات لا تصح الا من المالك. العقود لا تصح الا من من مالك. يعني البيع والشراء ما يجوز تبيع وتشتري الا ملكك. ملك الآخرين لا يجوز ان تتصرف فيه. لا بيع ولا شراء - [05:00:22](#)

الا اذا كان مأذونا له فيه او كان لك ولاية. الولاية مثل شخص ولي على يتيم ولا ولي على سفيه فيجوز ان يبيع ويشتري في مال السفيه بما فيه مصلحته او مال اليتيم بما فيه مصلحته - [05:00:43](#)

او بالوكالة واحد وكلك ان تبيع وكلك ان تشتري وكلك ان تعقد له عقد النكاح وكلك ان تخطب له امرأة وكلك ان اذا التصرفات لا بد من المالك او من - [05:01:07](#)

فوضه او وكله المالك او من فوضه او وكله او اذن له الشارع ما يقال وكله اذن له الشارع لان الحقوق لا يجوز حقوق الناس ان يتصرف فيها الا باذنهم - [05:01:22](#)

حقوقهم واموالهم سلهم وعقودهم وهذا عام في جميع العقود اخر مسألة التي كنت قلت ساذكرها لكم وهي مسألة بيع الفضول او تصرف الفضولي. اختلف العلماء رحمة الله واياهم في تصرف الفضولي - [05:01:48](#)

والصحيح انه لا يجوز للفضول ان يتصرف لا يجوز له ان يتصرف يتصرف في اموال الناس. الا اذا ظن ان صاحبه يحب هذا التصرف. فيجوز. او ان له مصلحة في هذا التصرف - [05:02:04](#)

اوف وبخشي ان تفوته تفوته المصلحة هذي فيجوز يعرف انه يحب هذا الشيء فيجوز ومع ذلك فالعقد موقوف على الاذن والاجازة ومن هنا اخذ الفقهاء قاعدة قالوا فيها اكتبوها هذي قاعدة لطيفة مفيدة - [05:02:22](#)

الاجازة اللاحقة كالوكالة السابقة الاجازة اللاحقة الوكالة ايش هذي القاعدة راجعة الى مسألة تصرف الفضولي نكتفي بهذا القدر واسأل الله عز وجل ان يغفر لنا جميعا وان يغفر لناظم رحمه الله - [05:02:45](#)

على هذا النقم الجميل اللطيف وان يشكر للاخوة في مكتب الدعوة على تنظيمهم لهذا اللقاء وكذلك الاخوة في هذا الجامع واخص بالشكر اخي وحبيبي وتلميذي فضيلة الشيخ احمد جزاه الله خير على حرصه ومتابعته - [05:03:14](#)

واسأل الله ان لا يحرمننا واياكم الاجر ولكم مني جميعا الشكر والتقدير والدعاء بالثواب والفائدة والانتفاع واشكركم على حضوركم وعلى انصاتكم واحثكم في نهاية هذا اللقاء جميعا على المواصلة في طريق طلب العلم - [05:03:33](#)

ان هذا الطريق هو من اقصر الطرق التي توصل الى الله والى جنته قال عليه الصلاة والسلام من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريق الجنة. طريق العلم صعب وشاق على النفس - [05:03:53](#)

كما قال العلماء قديما قال لا ينال العلم براحة البدن العلم متعب السهر تاج روحه وحيات احيانا يحتاج اموال يحتاج جهد لكن فائدته عظيمة جدا في الدنيا وفي الآخرة. قال الله جل وعلا يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اتوا العلم - [05:04:08](#)

وقال عليه الصلاة والسلام كما في صحيح مسلم ان الله ليرفع بهذا الكتاب اقواما ويضع به فنصيحتي لكم عدم التقاعس والمواصلة والاجتهاد وكان مشايخنا يقولون لنا من اول يوم درسنا العلم درسنا العلم الشرعي - [05:04:31](#)

كانوا يقولون لنا العلم ان اعطيته كل لك اعطاك بعضه وان اعطيته بعضك ما اعطاك شيء اعطي جهداك للعلم تفلح ولا تناظر للآخرين الناس متفاوتون في ناس اقوى فهما واقوى حفظا واسرع بديهة واكثر ذكاء لا يلزم ان تكون كل الناس يكونوا في - [05:04:54](#)

هو واحد انظروا الى العلماء الموجودين هل هم كلهم في مستوى واحد؟ هم كلهم علماء وصلوا الى مستوى ان يكونوا علماء وكبار لكن تجدهم متفاوتون لكن كلهم وفقوا ووصلوا الى مرتبة. الناس يستفيدون منهم لكنهم متفاوتون. وهذا هو بالان على مدى التاريخ - [05:05:27](#)

لا نطيل عليكم نختتم هذا اللقاء ثم نفتتح مجال الاسئلة اذا كان هناك اسئلة نقول فالله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين اذا كان عندكم اسئلة - [05:05:48](#)

سواء عامة او خاصة في خمس دقائق الى عشر نسمعها ان شاء الله تفضل يعني اخذتها بالدين المعروف عرفا كالمشروط لفظا هل صاحب المحل هذا يسوغ لك الفعل هذا ولا ما يسوغه - [05:06:01](#)

خلاص اذا هو راضي بهذه الطريقة انتهى خلاص صحيح ما دام رضي بهذه الطريقة البيع صحيح بلا شك كل ما سوغه العرف من طرق البيع والشراء هو صحيح ولا بأس به. الاخ يسأل يقول - [05:06:44](#)

انا اخذت السلعة وقيدتها وانا متعود. اخذ منهم بالدين. اخذ واقيد. يعني يثقون فيني وفي كتابي. هل يعتبر هذا بيع وشراء؟ نعم ما في اذا جوزناه مع الالة الصماء بدون حضور احد - [05:07:02](#)

من السلف الشوارع دخل فلوسك وبطلع لك عصير ولا بيبسي ولا ميراندا ولا نعم احد عنده سؤال تفضل يا ابو معاذ طبعا طبعا كبير جدا - [05:07:17](#)